الشرعُ واللغة

أحمد محمّد شاكر

عالم الكتب

الشرع واللغة

بسم الله الرحمن الرحيم

بيروت - المزرعة، بناية الإيمان - الطابق الأول - ص.ب ٨٧٢٣
تلفون: ٣٠٦١٦٦ - ٢١٥١٤٢ - ٣١٣٨٥٩ - برقياً: نابعلبكي - تلكس: ٢٢٣٩٠

وَكَلِمَةُ ٱللَّهِ هِيَ ٱلْعُلْيَا

الشرع واللغة

أحمد محمّد شاكر

عالم الكتب

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين. وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

لا يزال الناسُ يذكرون، ولا تزال ألسنتُهم تُرَدِّدُ، الأثَرَ السَّيِّءَ لاقتراح صاحب المعالي عبد العزيز فهمي باشا كتابةَ العربية بما يسميه «الحروف اللاتينية»، ولا يزال ينكرون عليه اقتراحَه، إلّا مَن شذَّ عن خطأٍ أو عن عمدٍ، وهم شيءٌ قليل نادر.

ولم يكتفِ صاحبُ الاقتراح بما اقترحَ. بل راح يردُّ على معارضيه في كتابٍ خرج في بعض مسائله إلى الإزراء بالتشريع الإسلاميّ والسخرية منه، وممن يدعو إلى العمل به في هذه العصور في بلاد الإسلام.

وقد وَجَدَتِ الأممُ العربيةُ في هذه السنين العِجَاف، سني الحرب العالمية التي بدأت في سنة ١٩٣٩ ولمّا تَضَعْ

أوزارَها، أنها لا ينجيها من عواقبها، ولا يحفظُ عليها وجودَها، إلَّا أن تجمعها جامعة قوية تَثْبُتُ على الدهر، هي «جامعة الأمم العربية» وقد وُضع أساسُها وثُبِّتَتْ قواعدُها في هذا العام، وسيقوم بنيانها وتعلو أركانُها فيما تَستقبلُ من الأيام، إن شاء الله.

والتاريخُ، منذ أكثرَ من ألفٍ وثلاثمائة سنة، منذُ أن أشرق نورُ الإسلام، يربطُ الإسلام بلغة العرب أوثق رباطٍ. فلا يستطيعُ أحدٌ أن يتخيلَ أمةً مسلمة غيرَ عربية، ولا أن يتخيلَ لغةَ العرب منفصلةً عن الإسلام. وكان ذلك من صُنْع الله بالقرآن، فهو أوثقُ سببٍ يَصِلُ الإسلامُ بالعروبة، لا تنفصم عُراهُ. فلا تكون أُمةٌ عربيةٌ ولا أُمةٌ مسلمةٌ إلّا بهذا القرآن. والمُثُلُ متوافرةٌ فيمن مضىٰ وفيمن بقي.

وسيكونُ من أَثَر اتحاد الأمم العربية اتحادُ الأمم الإسلامية، حتما مقضياً. وإن أَبَى مَن أَبَى، وإن كره مَن كره، فذلك الذي تقتضيه فطرة الدين، وفطرة اللغة، ووحدةَ الروح ووحدة التفكير. **﴿وإن هذه أمتُكم أمةً واحدةً﴾**.

وهذه أُمم العربية تسعى أن توحِّدَ طرقَ ثقافتها ومناهجَ تعليمها، حتى لا تكون بينها فوارق إلّا في الجزئيات التي تقتضيها طبيعة الفرق بين إقليم وإقليم، وجوّ وجوّ، واستعدادٍ واستعدادٍ. حتى يأتيَ الجيلُ القادمُ نَسَقاً واحداً، وأُمةً واحدةً.

وهذه الأُمم نفسها تفكر أو تسعى في وحدة التشريع أيضاً، على هذا النهج، ولكنها تخطىء الطريق، تريد أن تبني على ما اقتبسنا من تشريع الإفرنج، وقد نُهينا عنه. وعندنا تشريعٌ كامل، أُمرنا أن نتبعه، وأن نرضى به وحده، مؤمنين مخلصين. وهو تشريعٌ دقيق، صالح في كل زمان وكل مكان. فلئن كان هذا، ولن يكون، فَقَدَتْ هذه الأُممُ أقوى مقوماتها، وهو روح التشريع الواحد المخالط للقلوب، وهو هَدْيُ القرآن.

وطالما دعونا للهُدَىٰ غيرَ وَانِينَ ولا غافلين، وكنتُ أحدَ الدَّاعين، على ما وسعَ جُهدي. فلما أنْ ثار عبد العزيز باشا فهمي باللغة وبالتشريع، يزجرهما زجراً عنيفاً، غير عالم أنهما لن يَزُولاَ حتى تزولَ الجبال: وجدتُ الفرصةَ سانحةً لأن أستأنف دعوتي، فأَرُدَّ عملَ معالي الباشا إلى مصادره وبواعثه، أو إلى نتائجه وعواقبه، وأُعيدَ نشر محاضرةٍ كنتُ قد أعددتُها منذ بضع سنين، في أنَّ «الكتابَ والسنة يجب أن يكونا مصدرَ القوانين في مصر». لأَبثَّ دعوتي، في سبيل الله، وفي سبيل الخير لأمتي.

فهذا هو الكتاب.

وكنت قد وضعتُ في المحاضرة خطَّة عملية لاقتباس القوانين من الشريعة، أجملتها إجمالاً، رجاء أن تُفَصَّل عند

وضعها موضعَ التنفيذ. فرأيتُ أن أفصِّلها بعضَ التفصيل، في آخر الكتاب، حتى لا يكونَ لمعتذرٍ عذر، بعدَ أن وَضَحَتِ الطريقُ واستنارتِ السبيلُ.

فلعلَّ الله أن يوفق بعضَ قادة الفكر إلى الجدّ في هذه السبيل، ودرسِ هذه الخطة، وتنقيحها بما يستبينُ من البحث وتبادلِ الآراء، ثم وضعِها موضعَ التنفيذ، فالفرصةُ مواتية، والتواني مضيعة. ورسولُ الله يقولُ ما أمره الله أن يقولَ: ﴿وأُوحِيَ إليَّ هذا القرآن لأُنذِركم به وَمن بَلَغَ﴾ وقد بَلَّغكم وأنذركم.

هدانا الله بهدايته

أحمد محمد شاكر

الأحد ٢٥ ذي الحجة سنة ١٣٦٣

١٢ نوفمبر سنة ١٩٤٤

عبد العزيز فهمي باشا
وعداؤه للعربية

أثارَ حضرةُ صاحب المعالي عبد العزيز فهمي باشا فتنةً شعواءَ، يحارب فيها لغةَ العرب، ويسعىٰ لتمزيقها، ثم يحاول أن يَظْهرَ للناس في ثوب نصيرِها المدافع عنها.

ولقد كنا سمعنا عن اقتراحه - كتابةَ العربية بالحروف اللاتينية - قبل أن يُنشر نصُّه، فوقع في نفسي أنه استمرارٌ لمحاولةٍ قديمةٍ من فئة معروفة، كانت تدعو منذ عشرات قليلة من السنين، إلى اتخاذ اللهجات العامية لغة رسمية للقراءة والكتابة والتعليم. وكان على رأسها مهندسٌ إنجليزيّ كبير، وكاتب مصريّ مشهور، نال المناصبَ الرفيعةَ من بعدُ. ثم دَرَسَت تلك المحاولةُ، وظننّا أنها ماتت وانتهىٰ أمرها، ولم نَكن نظن أنها اختبأت في حصنٍ حصين، في رأس رجل عظيم، حتى نبتت منه بشُعَبِها، تظنُّ أن سيكونُ لها في لغة العرب أثرٌ.

وكنت قد فكرت في الردّ علي اقتراحه، بإرجاعه إلى منبعه

الأصليّ، ومصدرِه الصحيح، بما وقع في نفسي، ولكني خشيت أن أُظلم الرجلَ باتهامه بتهمة لم يكن لديّ عليها برهانٌ.

حتى نشر المجمعُ اللغويُّ نصَّ اقتراحه، فإذا البراهينُ فيه على ما ظننتُ واضحةٌ بينةٌ تَتْرَىٰ، آخذٌ بعضها برؤوس بعض، وإذا الناسُ يتناولونه بأقلامهم من كل جانب. والباشا يصرخُ ههنا وههنا ويستغيثُ، ولغة العرب منصورةٌ سائرة قُدُماً في طريقها، لا تُحِسُّ به ولا تشعر، وإذا اقتراحُه يموتُ فلا يُرْثَىٰ له، وإنْ جامله المجمعُ اللغويُّ فلم يرفضه أولَ ما قُدِّمَ إليه.

ولو سكت الرجلُ بعد ذلك لكان خيراً له وأَقوم، ولنسيه الناسُ ونسوا ما قَدَّمَ. ولكنه أخذته العزة بالإثم، فأخرج في أواخر رمضان من هذا العام ١٣٦٣ (أغسطس سنة ١٩٤٤) كتاباً يردّ على ناقديه، ويأخذ أعراضَهم بقلمه الثائر العنيف، وأدلتِه المتهافتة المستنكرة، حتى لو كان لاقتراحه موضعٌ آخرُ للسقوط لَبَلَغَهُ.

وما بي أن أُدافع عمن ردَّ عليهم في كتابه، فكثير منهم أعرفُ باللغة العربية، وبأدب العرب، وأقدرُ على الكتابة، من الباشا ومن كل أتباعه وأنصاره ومجامليه.

ولكنّي أردتُ أن أكشف عن مقصده الحقيقيّ باقتراحه، من كلامه وألفاظه. وأن أَنْقُدَ بعض ما عرض له من مسائل في

العلم، ظهر أنه لا يعرف فيها شيئاً، عَرَضَ لها عرضاً عجيباً، لو تركه سَتَر نفسه.

أما اقتراحه الميتُ السخيفُ[1] فما أبالي أن لا أردّ عليه، اكتفاءً بما قيلَ من قبلُ، وثقة مني أن لا تقومَ له قائمةٌ من بَعْدُ.

وأنا أعلم أن معاليَه سينطلقُ في أثري كما انطلق في أثر الذين من قبلي، ثائراً عنيفاً، مستعلياً مستكبراً، كأنْ لم يسمع كلمةَ الحق، وأنه سيرميني كما رمىٰ أخي «السيد محمود محمد شاكر» بأنه «يشتهي تجريح من هو أكبرُ منه سنّاً، حاسباً أن ذاتيته تعلو بهذا التجريح» ولكنني لا أبالي.

* * *

يعلنُ صاحب المعالي في كتابه (ص ٧٨) أنه «يريد المحافظة على العربية الفصحى» ولكن سائر أقواله إنما تَصدر عن عقيدة بفساد هذه اللغة، وأنها لا تصلح للحياة، لثباتها على وتيرة واحدة، إلا أن تتغيَّر وتَدُورَ مع اللهجات، فتنقسمَ إلى لغاتٍ. فهو يَضَعُ اللغم الأول في هذا الصرح الشامخ، حتى

---

(١) يعذرني صاحب المعالي في استعمال هذه اللفظة النابية، فقد حاولت جهدي أن أجد صفة خيراً منها في موضعها، فأعجزتني المحاولة. ثم إني لم أر في استعمالها بأساً، بعد أن وصف هو بها الرسم العربي عشرات المرات في كتابه.

إذا ما اهتز الصرح وفَقَدَ تماسُكه، استطاع مَن بعده من أنصاره، ومن أعداء الإسلام، ومن أعداء القرآن، أن يدمروه تدميراً.

انظروا إلى قوله الذي إفتتح به إقتراحَه المقدَّمَ للمجمع: «لا شك عندي أن حضرات المستشرقين ـ آهِ من عبادة المستشرقين ومن عبادة الإفرنج ـ مِن بريطانيين وفرنسيين وإيطاليين وألمان وأمريكيين، يعجبون منا نحن الضعاف الذين يطأطئون كواهلَهم أمام تمثال اللغة، لحمل أوزار ألفٍ وخمسمائة سنة مضت» ثم يقول عن بحث المستشرقين عن الآثار: «لكن عملهم هذا شيء وإمساك أيةِ لغةٍ بخناق أهلها دهراً طويلاً شيءٌ آخر».

وانظروا إلى قوله في الفقرتين ٤، ٥ «لكن حال اللغة العربية حال غريبة، بل أغرب من الغريبة، لأنها مع سريان التطور في مفاصلها، وتحتيتها في عدة بلاد من آسية وأفريقية إلى لهجات لا يعلم عددَها إلا الله، لم يدر بخلد أية سلطة في أي بلد من تلك البلاد المنفصلة سياسياً أن يجعل من لهجة أهله لغةً قائمةً بذاتها، لها نحوُها وصرفها، وتكون هي المستعملة في الكلام الملفوظ وفي الكتابة معاً، تيسيراً على الناس، كما فعل الفرنسيون والإيطاليون والأسبان، أو كما فعل اليونان، لم يعالج أيُّ بلدٍ هذا التيسير، وبقي أهلُ العربية من أتعس خلق الله في الحياة. إن أهل اللغة العربية

مستكرهون على أن تكـون العربيـة الفصحىٰ هي لغةَ الكتـابة عند الجميع، وأن يجعلوا على قلوبهم أكنة وفي آذانهم وقراً، وأن يردعوا عقولهم عن التأثر بقانـون التطور الحتميّ، الآخـذ مجراه بالضرورة، رغم أنوفهم، في لهجات الجماهيـر، تلك اللهجات التي تتفرع فروعاً لا حد لها ولا حصر، والتي تتسع كل يوم مسافةُ الخلف بينها وبين الفصيحة جدة جداتها اتساعاً بعيداً. هذا الاستكراه الذي يـوجب على الناس تعلم العـربية الفصحىٰ كيمـا تصح قـراءتهم وكتابتهم، هـو في ذاتـه محنـة حائقة بأهل العربية، إنه طغيان وبغي، لأنه تكليف للناس بما هو فوق طاقتهم. ولقد كنا نصبر على هـذه المحنة أو أن تلك العربية الفصحىٰ كـانت سهلة المنال كبعض اللغـات الأجنبية الحيـة، لكن تناولهـا من أشق ما يكـون، وكلنـا مؤمن بهـذا، ولكن الذكرىٰ تنفع المؤمنين، فلنذكّر ببعض هذه المشقة».

هذا بعضُ قولـه في اقتراحـه، وما أظن عـاقلاً يُخْـدَعُ بعد ذلـك، فيصدقَ البـاشا في ادّعـائه أنـه يريـد المحـافـظة على العربية الفصحىٰ، وهو يسخطُ عليها كلَّ هذا السخط، ويندِّدُ بها كلّ هذا التنديد. بل يندد بالأمم المنفصلة سياسياً أنْ يَـدُرْ بخلد أحدٍ من أهلها أن يجعل من لهجته لغةً قائمةً بذاتهـا لها نحوها وصرفها!!

فـإن لم تكن هذه دعـوةً صريحـةً إلى تمزيق العـربيـة إلى

لغات عدة «كما فعل الفرنسيون والإيطاليون والأسبان» فما ندري كيف تكون الدعوة، بل لا يدري أحد من الناس!

إنَّ هذا الاقتراحَ تجديد للدعوة القديمة التي أشرنا إليها في أول هذا المقال، واستمرارٌ لها، حتى تتمزقَ وحدةُ الأمم العربية ويحال بينها وبين قديمها، فلا يعرفه ولا يصل إليه إلا الأفذاذ من علماء الأثريات، كما هو الشأن الآن في اللغات القديمة الميتة، فيحالُ بين الأجيال القادمة وبين القرآن والحديث وعلوم العرب، كما يظنون، فيندثرُ هذا الإسلام من وجه الأرض، ويطمئنُّ القوم.

ومهما يكابر معالي الباشا وأنصارُه، فلن يستطيعَ التفصِّيَ من هذه النتائج، ومن حمل كلامه على القصد إليها، وإنْ تبرأ منها ألفَ مرةٍ، وإن قال ألفَ مرةٍ «أنا مكتفٍ بما يسّر الله لي من ديني وموقن بأن لا مزيد عليه عند كائنٍ مَن كان من المسلمين»!!

* * *

إن لم يكفكم هذا برهاناً على ما يقصد إليه ويرمي، فانظروا إلى قوله في الفقرتين ٨,٧ «تلك الأشواك والعقبات وهذا التعدد، تريكَ الواقعَ من أن هذه اللغة العربية ليست لغةً واحدة لقوم بعينهم، بل إنها مجموعُ كلّ لهجاتِ الأعراب البادِينَ في جزيرة العرب من أكثر من ألف وأربعمائة

سنة، جمعها علماءُ اللغة وأودعودها المعاجمَ وجعلوها حجةً على كل من يريد الانتساب للغة العربية، ولا يعلم إلا الله كم لهجةً كانت! أفليس من الظلم البيّن إلزامُ المصريين وغير المصريين من متكلمي اللهجات العربيةِ الحديثة بمعالجة التعرف بتلك اللهجات القديمة التي ماج بعضُها في بعض فانعجنتْ، ولو فُرض المستحيلُ وأمكن عزلُ أيةِ واحدةٍ منها لكانت دراستُها بسبب قدمها أشقَّ من تعلّم عدة لغات أجنبية حية، كلٌّ منها يعينُ الإنسانَ في عمره القصير على مسايرة العالَمِ في هذه الحياة الدنيا. في كل سنة نسمع صيحة مدوية يصخُّ البعضُ بها معلمي اللغة العربية بالمدارس، متهماً إياهم بالقصور أو التقصير في تلقين التلاميذ. والحق الذي لا مِرْيَةَ فيه أنّ هؤلاء المعلمين المساكين براء من هذه التهمة براءة الذئب من دم ابن يعقوب، فإن العيب إنما هو عيب اللغة التي ليس لها في مفرداتها وقواعدها أول يُعرفُ ولا آخر يُوصف، والتي لها في أدائها جرس ولوكة يضربان صماخ أذن الطفل لبعد ما بينهما وبين لهجة أمه، فينفر منها ومن المعلم نفور الطير رَوَّعْتَهُ والظبي باغَتَّهُ».

إذن فالأمرُ واضح، ليس الأمرُ أمرَ تيسير الكتابة العربية حتى تمثل النطقَ بها تمثيلاً صحيحاً، طاعةً لأمرٍ تعبديّ نَصَّتْ عليه لائحةُ المجمع اللغويّ، ولقرارٍ خاصٍ من وزير المعارف تجب طاعتهُ وتنفيذه، لأن «مورد النص لا مساغ

١

للاجتهاد فيه» كما قال صاحب المعالي في كتابه (ص ٣٦)!! ولكنّ الأَمرَ أخطرُ من ذلك وأبعدُ أثراً. الأَمرُ أن لهذه اللغة «جرساً ولوكة يضربان صماخ أُذن الطفل» فيجب أن نُغيّرَ هذا، وأن نمهد له باصطناع الحروف اللاتينية التي لها جرس «يخالف جرسَ الحروف العربية في المخارج والحركات وتوقيت الكلمة في أثناء نطقها، وهو شيء في صميم اللغة كالمعنى ورسم الكتابة على السواء» كما قال الأستاذ العقاد (الرسالة ٥٨٥ في ١٨ سبتمبر سنة ١٩٤٤) حتى إذا ما تبلبلت الألسن العربية، ومَرَنَتْ على هذه الحروف اللاتينية ولهجاتها وجرسها، وعلى الحروف المستحدثة التي ابتكرها المجمعُ اللغويُّ في قراره العجيب بشأن كتابة الأعلام الأعجمية بحروف عربية[1] ـ أمكن التدرجُ في الانتقال إلى اصطناع لغةٍ أخرى أعجمية، أو خلقِ لغةٍ بينَ بينَ، لا هي عربية ولا هي أعجمية، وتفرقت الأمم العربية شذر مذر.

ونسُوا هذا القرآن الذي يجمع بينهم ويوحد لسانهم، إذ لن يستطيعوا إخضاعه لهذه اللكنة الأعجمية التي تدل عليها الحروف اللاتينية!!

وإذن فليس الأَمر أمرَ إرادة المحافظة على العربية

(١) هذه القرارات نشرت في مجلة المجمع (ج ٤ سنة ١٣٥٦ ص ١٨ ـ ٢١) وقد أشرنا إلى عيوبها، ورددنا عليها، في مقدمة كتاب المعرب للجواليقي، بتحقيقنا طبعة دار الكتب (ص ١٧ ـ ٢٠).

الفصحى كما يقول دفاعاً عن نفسه، وإنما هو رفعُ ظلمٍ بيّنٍ «عن المصريين وغير المصريين، ممن أُلزموا تعرفَ تلك اللهجات القديمة التي ماج بعضها في بعض، والتي لا يمكن عزل أية واحدة منها، والتي لو أمكن المستحيل بعزل واحدة منها لكانت دراستها بسبب قدمها أشقَّ من تعلم عدةِ لغات أجنبية حية، والتي كلُّ العيب فيها، إذ ليس لها في مفرداتها وقواعدها أول يعرف ولا آخر يوصف». ولن يكون رفعُ هذا الظلم إلا أن يُرفع عن كواهل المظلومين ما أثقلها، من «أوزار ألفٍ وخمسمائة سنة مضت»!!

لستُ أَدري، هل يغالطُ الباشا الحصيفُ نفسَه ويخدعُها، أو هو يظنُّ أن الناس لا يفقهون!

أيها الرجل:

اقرأ كتابك، تَجِدْ أنك رضيتَ عن كل لغةٍ حتى العبرية، وما اصطفيتَ لسخطِك وسخريتِك إلا العربية.

* * *

وقد أجاب صاحبُ المعالي عن سؤالِ مَنْ سألَ: كيف تريدُ أن ترسم القرآنَ؟ بجوابين عجيبين مضحكين!

أما أحدهما فأن يُرسم القرآن بحروف معاليه اللاتينية، لأن الحروف العربية وثنيةٌ منقولةٌ مباشرةً عن الوثنيين، والحروف اللاتينية ينقلها معاليه الآنَ عن النصارى، وهم أهل كتابٍ

أقربُ من الوثنيين إلينا نحن المسلمين! (ص ٢٥ ـ ٢٦) ثم ارتأىٰ أن يمنَّ على رجال الدين المحترمين بإبقاء رسم القرآن وصحيح الحديث على ما هو عليه الآن! (ص ٢٨) ولست أدري أعَفَىٰ عنهما إرضاءً لهم، أم شفقةً عليهم، أم خوفاً منهم؟ إنما هو قد فعل هذا والسلام!

ثم أجاب بعضَ سائليه: «ها أنت ذا ترىٰ فيما أسلفتُ ما يطمئنك على بقاء القرآن والحديث مكتوبين بالرسم الحالي، فلن يندرس هذا الرسم، بل سيكون له دائماً من رجال الدين وطلبة المعاهد الدينية من يقرؤونه ويحافظون عليه»! (ص ٢٩).

وقد وجد معاليه لرجال الدين بعد ذلك عملاً خطيراً عظيماً، هو «أن يؤدوا لنا في المستقبل عمل المُستشرقين، ويحلوا لنا رموز ما لم يُطبع بالرسم الجديد من قديم الكتب والمؤلفات» (ص ٢٨).

ولسنا نجادله في أن هذا الفعل حرام أو حلال، فإن معاليَ الباشا رجل قانون، وهو من أبعد الناس عن معرفة الحرام والحلال، وكتابه شاهدٌ عليه.

ولكننا نسأله سؤالاً واحداً: أيمكن أن يُؤدَّىٰ نطقُ القرآن أداءً صحيحاً موافقاً للعربية إذا ما كتب بالحروف اللاتينية، وخاصة في حال الوقف على رؤوس الآي أو في أثنائها؟ أظنه

يعلم أن أواخر الكلم إذا كانت متحركة ـ وهو الأكثر في الكلام ـ وجب الوقف عليها بالسكون، وإذا كان الحرف منوَّناً مفتوحاً وُقِف عليه بالألف، وهو يقترح أن يُدَلَّ على الحركة بحرف مَدٍّ يسميه «حرف حركة» وأن يُدل على التنوين بحرف مدٍّ بعده حرف النون، فماذا يفعل القارىء، أيحذف في كل وقف من المكتوب حرفاً أو حرفين، أم يقرأ القرآنَ إفرنجيّاً؟!

ألسنا معذورين إذا ظننا صادقين أنه يبغي قطعَ الصلة بين هذه الأمة العربية وبين قديمها، وخاصةً القرآنَ والحديث، تنفيذاً لخطة قديمة معروفة، لم يخامرنا فيها شك، دلَّ عليها قلمُه حين خانه، فجعل عمل رجال الدين أن يحلوا رموز ما لم يطبع بالرسم الجديد!

* * *

ثم ماذا يريد صاحب المعالي هذا أن يصنع بالقرآن؟ إنه يريد أن يفتح الباب للعبث به وبقراءاته عامداً متعمداً. فقد أدخل نفسه مَدَاخل لا يُحْسِنُ الخروج منها، ولا مَنْجَىٰ له من عواقبها.

انظروا إلى قوله يخاطب «معالي السيد كامل الجادرجي» أحَدِ الذين ردُّوا عليه اقتراحه (ص ٧٨): «الظاهر يا سيدي أننا غير متفقَيْن اتفاقاً واضحاً على الغرض الذي نسعى إليه. فلنتفق عليه ابتداءً، ثم ليتكلم كلانا بعد بما شاء. أنا أريد

المحافظة على العربية الفصحى وأنت تريدها كذلك. فلنحدد بالنص الصريح ما هي تلك الفصحى التي نريدها جميعاً. أما أنا فلا أرى مثالاً للفصحى غير القرآن الثابت نصه بالتواتر. فلغته هي وحدها المعنيةُ لي عندما أذكر الفصحى. وأحدِّدُ أكثر فأقول: إن لغته المعنية لي هي ما تكون الأقيسَ والأسهلَ من وجوه قراءاته. فقراءة (إنَّ هذين لساحران) هي المعنية لي دون (إنْ هذان لساحران) مثلاً» هذا نصُّ كلامه بحروفه.

أرأيتموه أيها الناس وعرفتم دخيلته! إنه يأتي بالكلام الحلو المعسول، فلا يرىٰ «مثالاً للفصحى غير القرآن الثابت نصه بالتواتر» ثم يدسُّ فيه ما يظن أنه يخفىٰ على عامة المسلمين، بَلْهَ خاصَّتَهم، بَلْهَ علماءَهم، فيزعمُ أنه يتخيرُ من قراءات القرآن ما يوافق هواه، ويعرض عما عداه، موهماً أن الثابت المتواتر هو ما حَكَىٰ دون ما نَفَىٰ. ولكنه يسقط في ذلك سقطةً ما لها من قرار.

وذلك أن الآية التي جاء بها مثالاً لما يريد، وهي قوله تعالى في سورة طه: ﴿إن هـذن لسحـرن﴾ رسمت في المصحف على هذا الرسم الذي رسمه أصحاب رسول الله واتفقوا عليه، ورُوي عنهم بالتواتر القطعيّ الثبوت روايةً وكتابة، لم يَرْتَبْ في ذلك مسلم قط «هـذن» بدون ألف بعد الذال، ورُويت القراءات فيها بالتواتر القطعيّ سماعاً من عهد

رسول الله إلى عصرنا هذا الذي نحيا فيه. والقاعدة الغالبة في رسم المصحف أن تحذف الألف وأن تُثبت الياء.

والقراءةُ التي يقرأ لها أهلُ بلادنا، قراءةُ حفصٍ عن عاصم، في هذه الآية: ﴿إنْ هذانِ﴾ بسكون النون في (إنْ) وبثبوت الألفِ وكسر النون مخففةً من غير تشديدٍ في (هذان). ووافقه ابنُ مُحَيْصَن وأبو حَيْوَةَ والزُّهْرِيُّ وغيرُهم من أئمة القراءة. ووافقه أيضاً ابنُ كَثِيرٍ، ولكنه شَدَّد النونَ المكسورة في (هذانِّ).

وقراءةُ حفصٍ ومَن وافقه التي نقرأ في بلادنا هي التي يرفضها الباشا العالمُ العجيبُ، وينفي أن تكونَ مما ارتضىٰ من «العربية الفصحىٰ»! وذلك أنه عسر عليه أن يدرك وجهها من العربية، وإن كان واضحاً ميسوراً!!

وقرأ نافع وابنُ عامرٍ وأبو بكرٍ وحمزةُ والكسائي وأبو جعفر ويَعقْوبُ وخَلَفُ والحسنُ والأعمشُ وأبو عُبيدٍ وأبو حاتمٍ وابنُ جريرٍ الطبريُّ وغيرُهم «إنّ» بتشديد النون و«هذانِ» بالألف وتخفيف النون. وهذه القراءةُ نفاها معاليه أيضاً ضمناً، باختياره غيرها، وإن لم يصرح بنفيها، ولكنها دخلت في غير «العربية الفصحىٰ» عنده.

وهاتان القراءتان هما قراءة أكثر القراء من السبعة، بل

العشرة، بل الأربعة عشر، بل مَن عداهم، ممن عَرَفَ معاليه ومَن لم يعرف، وممن سمع به ومَن لم يسمع!.

ثم اختار لنفسه - أستغفر الله - بل لأمم العرب جمعاء، غيرَ مكلَّف أن يختارَ لهم، ولكن عادياً على لغتهم وعلى قرآنهم - اختار قراءةَ أبي عمرو بن العلاء وعيسى بن عمر ويونسَ وغيرهم (إنَّ هٰذينِ) بتشديد النون في (إنَّ) وبالياء في (هذين) اختارها من غير دليل إلاّ يُسرها في مقدوره وعلمه. وهي قراءة صحيحةٌ ثابتةٌ، كاللتين قبلها، وإن عبَّر عنها بعضهم بالشذوذ، كالإمام أبي عمرو الداني في كتاب (المقنع في رسم المصاحف) ص ١٢٧. وكالزَّجَّاج في قوله «لا أُجيز قراءةَ أبي عمرو لأنها خلافُ المصحفِ»(١).

فهذا مبلغ هذا الرجل من العلم! قَبِلَ من القراءةِ ما اختُلف فيه، وإن كان صحيحاً لأدلة يجهلها. ورَفَضَ ما لا

---

(١) ومن شاء التوسع في معرفة توجيه هذه القراءات وأدلتها، فليراجع كتاب (التيسير في القراءات السبع) لأبي عمرو الداني، طبعة استنبول سنة ١٩٣٠ (ص ١٥١)، وكتاب (النشر في القراءات العشر) لابن الجزري، طبعة دمشق سنة ١٣٤٥ (٢ : ٣٠٨)، وكتاب (إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر) للبناء الدمياطي، طبعة مصر سنة ١٣٥٩ (ص ٣٠٤)، وتفسير الطبري، طبعة بولاق (١٦ : ١٣٦)، والبحر لأبي حيان (٦ : ٢٥٥)

خـلافَ فيه من القـراءة، بالهـوىٰ والجُرأة، من غيـر دليلٍ ولا شبهةٍ، إلّا أنه جَهِلَ شيئاً فعاداه.

«إن هـذا القـرآنَ أُنـزل على سبعـةِ أحْـرفٍ» كمـا ثبتَ في الحديث الصحيح المتـواتر، الـذي لا شك في صحتـه. وإنّ قُرّاءَه تَلَقَّوْا قراءاتِه وروايات حروفِهِ ولهجاتِهِ، سماعاً ومشافهةً، من شيوخهم طبقةً بعد طبقةٍ إلى رسول الله ﷺ، ثبتتْ قراءاتُه الصحيحةُ المعروفـةُ بالتـواتر الحقيقي، الـذي لم يَثبت بمثله كتابٌ قط، رَوَوْها بـأدقِّ ما يُـروىٰ كلامٌ وأوثَقِـه، سواءٌ أَرَضِيَ عبد العزيز باشا فهمي عن هذا أم سَخِطَهُ.

وإن هـذا القرآن بقـراءاته المتـواترة قـد حَفظ على العرب لغتَهم بحـروفها وأوجههـا ولهجاتهـا حفـظاً عجيبـاً، لا يـأتيـه الباطل من بين يـديه ولا من خلفـه، لا يستطيـع أحد أن ينفيَ شيئـاً منها أو ينكـره، كابـر أو تعنتَ أو جَهِلَ. إنمـا هـو الحقُّ البينُ المعلومُ من الدين بالضرورة. من أنكره فإنما ينكـر على نفسه، وإنما يجنـي على نفسه. وحكم الإسلام فيه معروف، لا يحتاج إلى ذكر أو بيان.

أفيـظنُّ أحـدٌ أنَّ المسلمين يكـذِّبـونَ علمـاءَهم وقـرّاءَهم وحفّـاظَ كتـابِهم الـذين لا يحصيهم العـد، طبقـةً طبقـةً إلى صحـابة رسـول الله، ثم يَتْبَعُون رجـلاً بأنـه نَبغ في صنـاعـة القانون الإفرنجيّ، حتى نال أسمى منصبٍ فيـه، وبأنـه وصل

إلى مسند الوزارة، وبأنه وُضِعَ في غير موضعه: عضواً في المجمع اللغويّ؟ كلاَّ ثم كلا! إنَّ من يتوهم بعضَ هذا إنما يُلغِي عقلَه، وإنما يلغي كلَّ منطق وكلَّ دليل.

* * *

ولعل الباشا رجع فيما تَعَرَّف من القراءاتِ وتوجيهها، لا إلى علم علماءِ الإسلام ونقلهم ومؤلفاتهم، وإنما رجع إلى آراءِ المستشرقين ونظريَّاتهم في القرآن والقراءات. فهم يَرَوْنَ أنَّ كلَّ علماء الإسلام وقرَّاءِ القرآنِ كاذبون مفترون، اخترعوا هذه الرواياتِ وهذه القراءاتِ توجيهاً لما يحتملُه رسم المصحف. تشكيكاً منهم في هذا الكتاب المحفوظِ بحفظِ الله، وتكذيباً للوعد بحفظه وبأنه لا يأتيه الباطلُ من بين يديه ولا من خلفه، وثأراً من المسلمين باتهامهم بالتحريف، كما اتُّهِمَ الذين من قبلهم بأنهم يحرفون الكلم عن مواضعه.

ونظريةُ المستشرقين أوْضَحها أحدُهم، جولدزيهر اليهوديّ المجريّ، في كتاب (المذاهب الإسلامية في تفسير القرآن)، الذي ترجمه أخونا الأستاذ الشيخ علي حسن عبد القادر ونشره في هذا العام (ص ٣ - ٤) قال: «وهذه القراءاتُ المختلفةُ تدور حول المصحف العثمانيّ، وهو المصحف الذي جَمَعَ الناسَ عليه خليفةُ المسلمين عثمانُ بن عفّانَ، وأراد بذلك أن يرفع الخَطَر الذي أوشك أن يقعَ في كلام الله

في أشكاله واستعمالاته. وقد تسامح المسلمون في هذه القراءات، واعترفوا بها جميعاً على قَدَم المساواة، بالرغم مما قد يُفْرَضُ، من أن الله قد أوحىٰ بكلامه كلمةً كلمةً، وحرفاً حرفاً، وأنّ مثله من الكلام المحفوظ في اللوح، والذي يَنْزِلُ به الملَكُ على الرسول المختار، يجب أن يكونَ على شكلٍ واحدٍ وبلفظٍ واحدٍ. وقد عالج هذا الموضوعَ بتوسعٍ نولدكةُ في كتابه (تاريخ القرآن). والقسمُ الأكبر من هذه القراءات يرجع السبب في ظهوره إلى خاصية الخط العربيّ، فإنَّ مِن خصائصه أنَّ الرسمَ الواحدَ للكلمة الواحدة قد يُقرأ بأشكال مختلفةٍ، تبعاً للنقط فوق الحروف أو تحتها، كما أنَّ عدم وجود الحركات النحوية وفقدانَ الشكل في الخط العربيّ يمكن أن يجعل للكلمةِ حالاتٍ مختلفةٍ من ناحية موقعها من الإعراب. فهذه التكميلاتُ للرسم الكتابيّ، ثم هذه الاختلافاتُ في الحركات والشكل، كلُّ ذلك كان السببَ الأوَّلَ لظهور حركة القراءات فيما أُهمل نقطُه أو شكلُه من القرآن».

أَلَا ترون ـ أيها الناس ـ في هذا الكلام الروحَ الذي أوحىٰ بالطعن في الرسم العربي، وأوحى باقتراح تيسيره أو تغييره، وأوحىٰ بالتخيُّر في القراءات بالهوىٰ والرغبة؟.

لستُ أزعم أنَّ هؤلاء التابعينَ المقلدينَ أخذوا من جولدزيهر في هذا الكتاب، أو أخذوا من نولدكةَ في ذاك

الكتاب، فلعلهم لم يقرؤوا الكتابين ولا سمعوا بهما. ولم يكن جولدزيهر ولا نولدكةُ أولَ مَن افترىٰ هذه الفريةَ على القرآن وعلى قُرّاءِ القرآن وعلى علماء الإسلام. فإن هذا الرأيَ معروفٌ عن المستشرقين، نعرفه عنهم منذُ عهدٍ بعيد، وعليه تدور آراؤهم وأقاويلُهم في القرآن والقراءات، وفي روايات الحديث وأسانيد المحدِّثين.

ذلك بأنهم أصحابُ هوًى، وذلك بأنهم لا يؤمنون بصدق رسالة الرسول ﷺ، وذلك بأنهم يؤمنون بأن أصحاب رسول الله وتابعيهم مِنْ بعدِهم لا خَلَاقَ لهم، يَصْدُرُونَ عن هوًى وعصبية. فيظنون فيهم ما تيقنوه في غيرهم من الكذب على الدين والجرأة على الله. وحاشَ لله.

وذلك بأنهم يتتبعون الشاذَّ من الروايات، الذي أخطأ فيه بعضُ رواته، أو الذي كَذَب فيه بعضُ الوضَّاعين، وهما اللذان بيَّنهما علماءُ الإسلام، وخاصةً علماء الحديث، أدَقَّ بيانٍ وأوثقَه وأوضحَه. فيجعلون هذا الشاذَّ المنكَرَ أصلاً يَبْنُونَ عليه قواعدَهم، التي افتعلوها ونسبوها للإسلام وعلماء الإسلام، ويَدَعُون الجادَّةَ الواضحةَ وضوحَ الشمس، يغمضون عنها أعينَهم، ويجعلون أصابعَهم في آذانهم، ثم يَسْتَهْوون مِنّا مَنْ ضعفتْ مداركُهم، وَضَؤُلَ علمُهم بقديمهم، مِنَ المعجبين بهم والمُعَظِّمِيهم، الذين نشؤوا في

حجورهم ورَضَعُوا من لبانهم، فأخذوا عنهم العلومَ، حتى علومَ الفقهِ والقرآنِ، فكانوا قوماً لا يفقهون.

ولكنَّ المسلمين يعرفون أنَّ هذا القرآنَ قرأه رسولُ الله على الناس وأقرأهم إياه، بقراءاتٍ معروفةٍ، ثابتةٍ بالأسانيد الصحيحة المتواترة، كلُّ قارىء سمع من شيوخه قراءاتٍ كثيرةً أو قراءةً واحدةً، لا ينكر بعضُهم على بعض، إلَّا ما كان مَظِنَّةَ الخطإِ من الراوي أو الشكِّ في صدقه، قبلَ أن تُجمعَ الرواياتُ وتستقرَّ، وأما بعدَ أنْ عُرِفتْ أسانيدُها وطرقُها، وعُرف المتواترُ والصحيحُ، من الشاذِّ والمنكَرِ، فلا. وهذا شيءٌ يعرفه كلُّ من شدَا شيئاً من العلم بالأسانيد وفنون النقل والرواية، أو من أصول الدين وأصول الفقه.

* * *

والمسألةُ في صورةٍ بَيِّنَةٍ مُيَسَّرَة: أنَّ هذا القرآنَ نُقِلَ إلينا نقلَ تواترٍ قطعيِّ الثبوتِ، مرسوماً في المصاحف هذا الرسمَ العربيَّ المعروفَ، رَسَمَهُ حُفّاظه والقائمون عليه من أصحاب رسول الله، تحتَ سمعهم وبصرهم جميعاً، وحُصِرَتْ طُرُقُ رسمه محدودةً مفصَّلةً، في كتب القراءات، وفي كتب خاصةٍ بالرسم. ونُقل إلينا أيضاً قراءاتهُ الصحيحةُ موافِقةً لهذا الرسم نفسه، نقلَ تواترٍ قطعيِّ الثبوتِ، أو على الأقلِّ، في بعضها القليلِ النادرِ، نقلًا صحيحَ الإسناد، برواية الثقاتِ عن الثقاتِ،

نُقل إلينا ذلك سماعاً ومشافهةً، مُبَيِّناً فيه النطقُ وطرقُ الأداءِ[1].

فكُنّا وكان الناسُ في هذا بينَ أمرين لا ثالثَ لهما: إما أن يكونَ الرسمُ هو الذي ثبتَ أوّلاً ثم جاءت هذه القراءاتُ احتمالاتٍ فيه، يُمَثّلُها كلُّ قارىءٍ بما يَرَىٰ أو بما يستطيع. وإما أن تكونَ القراءاتُ هي الأصلَ، ثم رُسِم الكتابُ على الوجه الذي يمثّلُها كلَّها ويحتملُها، حتى لا يخرجَ عنه شيءٌ منها.

أما المستشرقون ومَنْ قلّدهم من الجهلة الأغرار، ممن ينتسب إلى المسلمين، فذهبوا إلى الوجه الأول، واختاروه ونصروه.

أعني أنهم فهموا أن القرآنَ «يجب أن يكون على شكلٍ واحد وبلفظٍ واحد» وأن هذا الشكلَ الواحدَ واللفظَ الواحدَ رُسِمَ بهذا الرسم الذي من خصائصه أنَّ الكلمة الواحدة «قد تُقْرَأُ بأشكالٍ مختلفة تبعاً للنقط فوق الحروف أو تحتها، كما أن عدم وجود الحركات النحوية وفقدانَ الشكل في الخط

---

(١) وأما ما يروى في بعض كتب التفسير والحديث، عن بعض الصحابة وغيرهم، من القراءات التي تخالف رسم المصحف فإن ما صحت روايته منها إنما هو على سبيل التفسير للآية، لم يثبت على سبيل التلاوة، لأن أول شروط إثباتها أن توافق رسم المصحف. وهذا بديهي من بديهيات الإسلام، المعلومة من الدين بالضرورة.

العربيّ يمكن أن يجعل للكلمةِ حالاتٍ مختلفةً من ناحية موقعها من الإعراب» وبَنَوْا على ذلك أن هذا الرسمَ بما يحتمل في النقط والحركات «كان السببَ الأوّلَ لظهور حركة القراءات فيما أُهمل نقطُه أو شكلُه من القرآن» كما قال جولدزيهر في كتابه.

وليس لهذا الرأي وهذا الاستنباط معنًى إلا شيءٌ واحدٌ: أنَّ المسلمين، من الصحابة والتابعين فمن بعدهم إلى الآن، اخترعوا هذه القراءاتِ، تمثيلاً لما يَحْتَمِلُ الرسمُ من القراءة، ونسبوها إلى كِتَابهم وإلى رسولهم، وأنهم كَذَبُوا جميعاً في ادّعاءِ نسبتها إلى رسول الله، وفي ادّعاءِ أنهم تَلَقَّوْهَا جيلاً بعدَ جيلٍ، وطبقةً بعدَ طبقةٍ.

وقد يُعْذَرُ المستشرقون إذا ذهبوا هذا المذهبَ، لأنهم قوم جهلوا طرقَ الرواية عند المسلمين، ومَن عَرف منهم شيئاً منها فإنما يغلبه هواه، ويغلبه ما يراه بين يديه في كتبهم السابقة، وما لحق بها من عبث، وما أصابها من تحريف وتغيير، ويغلبُه ما يعَرف مِن فقدِها أيَّ نوعٍ من الإسناد، وأيِّ نوعٍ من الرجال كان يرويها وينقُلها، وما يعرفُ من انقطاعِ تواترها، بل انقطاع أصلِ روايتها انقطاعاً تامًّا، قبلَ بلوغِها مصدرَها الأوّلَ بقرون.

يَعرف كلَّ هذا، ويجهل أو يتجاهلُ سِيَرَ علماءِ الإسلام،

وما كانوا عليه من ثقةٍ وصدق، وما كانوا يَتَحَرَّوْنَ من دِقَّةٍ وأمانةٍ في رواية الحرف الواحد من أحرف القرآن، وفي طرق أداء كلِّ حرفٍ والنطق به، على اختلاف اللهجات والروايات، حتى إنهم وزنوا نُطقَ الحروف بموازين معروفةٍ في كتب القراءة وكتب التجويد، وحتى إنهم لَيقيسون التنفُّسَ في أحرفِ اللينِ وأحرف المدِّ، بما اصطلحوا على تسميته بالحركات. إلى غير ذلك من طرق الاحتياطِ والتوثُّق.

فلم يكن عجباً من المستشرقين، وقد جهلوا ذلك كله وغَلبهم ما وصفنا، أن يختاروا هذا الوجهَ، وأن يجزموا بأن هذه القراءاتِ نشأَتْ عن الرسم العربي المهملِ من النقط والشكل.

وأما المسلمون فقد أيقنوا بالوجه الآخر الصحيح: أن القراءات هي الأصلُ، وأن الرسمَ تابعٌ لها مبنيّ عليها.

أعني أنهم عرفوا، مما جاءهم من الحق بالتواتر القطعيّ الثبوت، أن رسول الله قرأ القرآن على أصحابه وأقرأهم إياه، بقراءاتٍ متعددةِ النطق والأداء، كلُّها حقٌّ منزَّل عليه من عند الله، وكلها موافق للغة العرب ولهجات القبائل، حفظاً له وتيسيراً عليهم. وأنهم سمعوا منه وقرؤوا عليه شفاهاً وحفظاً في الصدور، ثم أثبتوا ذلك عن أمره كتابةً وتقييداً. وأنه قال لهم: «إن هذا القرآن أُنزل على سبعة أحرفٍ فأقرؤوا ما تيسر»

فأَدَّوْا ما سمعوا كما سمعوا وكما قرؤوا، مفصَّلاً موجَّهاً بأوجهه في الأداء والتـلاوة، لم يزيـدوا ولم ينقصوا. وأنهم كتبـوا مـا سمعوا وما حفظوا على هذا الرسم الذي رسموا، ليكون مؤدِّياً كلَّ الأوجهِ التي عرفوا، والتي أُذن لهم في القـراءة بها، حتى إنه لو كـان للرسم العربيّ عنـدهم إذ ذاك وجهٌ آخـرُ يُضبط به النـطقُ على حالٍ واحـدة لأبـوا أن يـرسمـوا بـه، لئـلا يُضبط النطقُ على وجه واحدٍ، فتضيعَ سائرُ الأوجـه، وكلها من عنـد الله أُنـزل، وكلها من لغـة العرب، وكلهـا أُذن لهم في القراءة به. وكانوا هم الأمناءَ على الوحي، وهم الذين أُمروا بتبليغ ما أُنزل إليهم ما وَسِعَهم البلاغُ.

ثم نَقَل عنهم مَن بعدهم مِن الثقات الأثبات الأمنـاء، نقلاً فاشياً واضحـاً متواتـراً، لم يجعلوا شيئاً منـه سراً مصـوناً، ولا كنـزاً مخفيّاً، بـل هو الإذاعـة بأقصى مـا يستطيـعُ النـاسُ من الإذاعة، حتى لا يكون شيءٌ منه موضعـاً لشبهة، ولا مَعْـرِضاً لشكٍّ، ولا باباً لزيغٍ.

فكان في رأي المستشرقين أنَّ الرسمَ سَبَقَ القراءَةَ، خيـالاً منهم وتوهماً، وكان عند المسلمين أنَّ القـراءةَ سبقت الرسمَ، حقّاً يقيناً ثابتاً، بأوثق ما تثبتُ به الحقائقُ التاريخية.

* * *

ولم يكن للمسلمين ـ من أول الإسلام إلى الآن ـ مندوحـةٌ

عن اليقين بهذا الوجه، إذْ هو الذي لا يُعقل سواه، وهو الذي تقتضيه طبيعةُ ما وصل إليهم من النقل والأدلة.

وكانوا أعرفَ بأصحاب رسول الله، ثم بالأئمة من العلماء والقراء، الذين نقلوا إليهم العلمَ والدينَ والقرآنَ، من أن يظنوا بهم السوءَ والكذبَ والافتراءَ. وكانوا يوقنون بكفر مَن عمد إلى تحريف حرفٍ واحد من القرآن، بافتراءِ قراءةٍ لم تُنقل عن قارئه الأوّل، ﷺ.

وها هي ذي كتبُ القراءاتِ - ما نُشر منها وما لم يُنشر - وها هم أولاء قراءُ القرآن في أقطار الأرض. كلهم يسوقُ أسانيدَ القراءة عن الأئمة إلى رسول الله ﷺ، من روايات الثقات الأثبات الصادقين، الذين لا يحصيهم العدُّ، والذين لا موضعَ للطعن في صدقهم وأمانتهم وتقواهم لله.

فما كان لأحدٍ من الناس بعدَ ذلك - ولو كان من المستشرقين أو من عَبيد المستشرقين - أن يُلْقِيَ ظِلاًّ من الشكّ على هذه الحقائق البينة، وعلى هذا النهارِ الواضح. ولئن فعلَ لم يكن إلاّ جاهلاً، أو مُتجنياً. ﴿فأَمَّا الذين في قلوبهم زَيْغٌ فيتَّبعون ما تشابَهَ منه ابتغاءَ الفِتنةِ وابتغاءَ تأويلهِ﴾.

ولو عقَل هؤلاء القوم، الذين يعرضون لما لا يعلمون، ويخوضون فيما لا يفقهون، لعرفوا أن التعرُّضَ لتغيير الرسم العربيّ، أو ما يسمونه «تيسيره»، إنما هو العمل على تمزيق

لغـة العرب وتفـريق وحدة المسلمين. وهـذا القـرآنُ، وهـذه اللغـةُ التي حَفظ، همـا كـلُّ مـا بقي لنـا من آثـار الـوحـدة والتماسك.

ولفهموا ما وراءَ رأي المستشرقين من مقصد أو نتيجـة، لا يجوز في منطق العقول غيرُها: أنَّ القرآنَ بالوجـه الذي أُنـزل على رسول الله، خَرَجَ من أَيـدي المسلمين فيما قُرىءَ بأوجهٍ متعددة، لأنه «يجب أن يكون على شكلٍ واحدٍ وبلفظٍ واحدٍ» كما قال جولدزيهر، وقد دخـل هذا الـوجهُ الـواحدُ في أوجهٍ متعـددةٍ غيرَ مُعيَّنٍ أو غيـرَ معـروفٍ، أو لعله لم يكنِ في هـذه الأوجـه. لأن المسلمين ـ في رأيهم ـ إنمـا قـرؤوا على أوجهٍ يحتملهـا الرسمُ المكتـوبُ، لا على أوجهٍ أُنـزل بهـا من عنـد الله، وثبتت صحتُها وقراءتُهـا عن الرسـول الذي أُمـر بقراءتـه وإبلاغه للناس.

فهـذه القراءاتُ في رأي المستشـرقين ومَن تابعهم، ليست كلُّها أُنزل بها القرآن، وإنما أُنزل بواحدةٍ منهـا غيرِ معينـة، لا يعـرفها المسلمـون ولا يعرفهـا المستشـرقـون. وحـاشَ لله أن يكـون شيءٌ من هـذا، و ﴿مـا يكـونُ لنـا أَن نتكلمَ بهـذا، سبحانك هذا بهتانٌ عظيمٌ﴾.

* * *

هذه حقائقُ لا يشكُّ فيها مسلم وما ينبغي له. فوازِنْ ـ أيها

القارىءُ الكريم - بينها وبين قول الباشا في كتابه (ص ٨٤ - ٨٥) في شأن رسم المصحف والقراءة.

«لقد كان القراءُ قليلين والكُتَّابُ أقلَّ من القليل، والرقاعُ أندرَ من الندرة، فأيما قبيلةٍ ظفرت بصحيفة مكتوبٍ فيها سورةٌ أو بضعُ آياتٍ من سورة حرصتْ عليها وتعبدتْ بتلاوتها على الوجه الذي استطاعت أن تقرأها عليه، وإذ كان رسمُ الكتابة إذ ذاك أشدَّ اختزالاً مما هو الآن، لتجرده من النقط والألفات الممدودة، وكان الكُتَّاب بدائيين لا يستطيعون ضبط الكتابة حتى يرسمها القاصر السخيف، إذ كان هذا فإن باب الخطأ والتصحيف كان مفتوحاً على مصراعية. ويكفي أن يكون للألفاظ بعد تصحيفها، معانٍ تتلاءمُ قليلاً أو كثيراً، حتى يمضي القارىءُ في قراءته ويتعصب لها. أرأيت إذنْ يا سيدي مبلغ الضرر الذي نشأ في أول الإسلام عن سوء الرسم ووجازته وقابليته للتصحيف؟... على أن عثمان إذا كان له عند الله وعند المسلمين يَدٌ بجمعه القرآن، فإن عملَه لم ينحسم به الشرُّ من أساسه. كلُّ ما كان أنه كفىٰ المسلمين شرَّ جهلِ الكاتبين الذين لم يحسنوا كتابة ما لديهم من الصحف على قاعدة الرسم العربيّ السخيف، ثم شرَّ من كانت لديهم صحف كتبوها في أوقات متباعدة وفرص متفرقة، فأتت بطبيعة الحال غيرَ وافية أو غيرَ مراعىً فيها ما للقرآن من ترتيب في السور والآيات. أما منبع الشرّ الحقيقيّ، وهو رسم

العربية القابل لكل تصحيفٍ، فبقي على ما كان عليه، ولم يعالج بشيء أكثر من إيكال الأمر في كل مصر إلى الحفاظ المتدينين الصالحين وهو في ذاته علاج واهن ضئيل».

وما بعدَ هذا القول قولٌ في نسبة التصحيف إلى القرآن الكريم في قراءاته، إذ بَقِيَ «منبعُ الشر الحقيقي وهو رسم العربية القابل لكل تصحيف» والعلاجُ الذي وضع له «علاج واهن ضئيل». فما ظنك بداءٍ - في نظر معاليه - لم يُجْتَثْ من جذوره، وبقي يعمل ويفشو أكثر من ألفٍ وثلاثمائة سنة، لم يعالجَ إلا بعلاج واهن ضئيل؟! حتى يأتي في آخر الزمان، مثلُ هذا الرجل النابغة، فيتخيَّرُ من القراءات ما طاب له، ويرفضُ سائرها، لأنها كلها نتيجة الاجتهاد في قراءة «الرسم العربيّ السخيف» «القابل لكل تصحيف». وقد تريد الصدفة في اختياره أن يختارَ غير «الشكل الواحد واللفظ الواحد الذي نزل به الملَكُ على الرسول المختار» كما زعم المستشرقون.

وليس لنا بعدَ هذا إلاّ أن نقول له ولهم: ﴿ما يكونُ لنا أن نتكلمَ بهذا، سبحانك هذا بهتانٌ عظيمٌ﴾.

* * *

أما بعد وقد وفَّينا البحثَ حقّه فيما نرى: فإني أرجو أن أُظهرَ الناسَ على مبلغ علم معالي الباشا فيما هو أيسرُ من ذلك من العلم. فقد يبدو لي أنه - وإن كان من رجال

القانون - عَرَفَ شيئاً من علم أصول الفقه، ولو بالقدر الذي يُعَلَّم في كلية الحقوق لطلّاب القانون. ولكن الباشا أتىٰ بالعجب العجاب، فإنه أراد أن يجادل أحد الرادِّينَ عليه، وأراد أن يذكر الأدلة الشرعية الأربعة المعروفة: الكتاب والسنة والقياس والإجماع، فذكر الثلاثة الأُوَل، وقال عن الإجماع (ص ٢٧) ما نصه: «ثم نظروا - يعني المسلمين - فوجدوا أن أحوالاً قائمةً أو تقوم في الناس، وعلى الأخص فيما فتحه المسلمون من الأمصار، من عاداتٍ في آداب السلوك وفي كيفية تناول وسائل الحياة والاستمتاع بها، ومن اصطلاحات ومواضعات وعُرْفٍ في المعاملات لم يأمر بها كتابٌ ولا سنة، ولم يمنع منها كتابٌ ولا سنة. فأَوجبوا بقاءَ تلك الأحوال، ما هو قائم منها وما يقوم، واعتبارَها أصلاً يُصارُ إليه إذا حدث بسبب حال منها نزاع. وسَمَّوْا علةَ هذا الاعتبار الإجماعَ. وجعلوه من أدلة التشريع الإسلامي ومصادره»!

ولست أُحب أن أجادله في النظرية التي أتىٰ بها: أصحيحة أم باطلة؟ وإنما أُحب أن أسائله عن صحة نقله. فإنه نَقَل أنّ المسلمين عملوا هذا الذي زعم، وأنهم سَمَّوْه إجماعاً. فهو ينسب هذه النظرية لعلماء الإسلام على أنها هي الإجماع الذي يحتجون به ويجعلونه أَحدَ الأدلةِ الأربعة. أي أنه يجعل هذا هو تعريفَ الإجماع عندهم. والذين بحثوا في

الإجماع، واستدلوا به، واعتبروه أحدَ الأدلة، هم علماءُ الفقه وعلماءُ الأصول.

فأنا أسأل معاليَه: أين وَجَد في كتاب من كتب الفقه أو من كتب الأصول هذا التعريفَ للإجماع؟ سواء أكان من كتب المذاهب الأربعة أم من غيرها، من مذاهب الشيعة الإمامية أو الظاهرية أو الزيدية، أو أي مذهب من مذاهب علماء الإسلام؟!

وليس له أن يَدَّعِيَ أن هذا رأيُه، وأنه حُرٌّ أن يَرَىٰ ما يعتقد صحتَه. فليس المقامُ مقامَ رأي له، وإنما المقامُ مقامَ نقل أطلقه عن علماء الإسلام جميعاً، نسب إليهم فيه تعريفاً للإجماع لم يقله أحدٌ منهم قَطُّ، على كثرة الأقوال التي قالوا في تعريفه.

ولا مناصَ له من أن يجيب. وعليه أن يذكر الكتابَ الذي نقل منه ويذكرَ الجزء والصفحة منه، ويُعَيِّنَ طبعةَ الكتاب إن كان مطبوعاً. ومكانَ وجوده إن كان مخطوطاً!!

فإن لم يفعلْ - ولن يفعلَ - فقد عرفنا مقدارَ أمانته في النقل، ومبلغَ علمه ببديهيات الإسلام! وسنرىٰ.

* * *

وهذا الرجل الذي بلغ علمُه بالقرآن وباللغة وبعلوم الإسلام ما تَرىٰ، والذي أُشرب في قلبه قوانين الإفرنج حتى

لا يسع غيرَها، لم يكد يمسك القلم حتى خَلق فرصةً، لا أدري كيف خلقها، لإبراز ما يحمل قلبه من ضغن على التشريع الإسلاميّ، ولتقديس قوانين الإفرنج والإشادة بها، وللذَّودِ عنها، خشية أن يفوز القائمون بالدعوة إلى تشريعٍ مقتبسٍ من الكتاب والسنة موافقٍ لروح الإسلام وعقائد المسلمين.

فخرج عن موضوع بدعته الميتة «بدعة الحروف اللاتينية» إلى موضوع لا صلةَ له بها من قريبٍ أو بعيدٍ.

ولكن الله أراد أن يوفقه للإبانة عن ذات نفسه. والكشف عن خبيئة قلبه، ليوقنَ الناسُ أن بدعة الحروف اللاتينية جزءٌ من خطةٍ مرسومةٍ واضحةٍ مدمِّرة، يظن أصحابها أن سيفلحون.

وذلك أنه أراد أن يردَّ على الكاتب القدير «السيد محب الدين الخطيب» في نقده بدعتَه، وأن يَسُوطَه بلسانه الحادّ. فوجد من أبرز عيوبه عنده أنه يدعو إلى العمل بالشريعة الإسلامية بدلاً من القوانين الأجنبية، فثارت ثائرتُه، وأخذتْه الحميةُ، غيرةً على مقدَّساته أن تُنتقَص من أطرافها، أو خشيةَ أن تُقتلعَ من جذورها، فتعودَ الأمةُ المصريةُ عربيةَ الثقافة، عربيةَ التفكير، عربيةَ الدين. فذهب يهزأ بكل التشريع الإسلاميّ، ويسخر من علماء الإسلام، فإذا اضطره هواه أن

يكرمهم بالقول خديعةً للناس، افترىٰ عليهم ورماهم بما إن صَدَقَ فيه كانوا غيرَ مسلمين.

وسأنقل لكم بعض قوله في ذلك كله بحروفه، معرضاً عن فضول القول، مما سَوَّد به صحفَ كتابه. فاقرؤوا واعْجَبُوا.

قال معاليه: «ولأني، من ناحية أخرى، رأيتُ أنَّ له ـ يعني السيد محب الدين ـ غرضاً أساسيًّا يسعىٰ إليه، هو تسويءُ كل القوانين الوضعية القائمة الآن في البلاد، والرجوعُ إلى ما بناه الفقهاء الأكرمون من صرح الشريعة الغراء. وهو غرض مهمٌّ في ذاته، ومن شأنه أن يدفع إلى الإشادة بما ترك الليثُ بن سعدٍ وباقي السلف الصالح من الآثار، كما يدفع إلى النعيّ على كل حادث يتُوهم منه المساس بتلك المخلَّفات» ص ٤٠.

وقال: «إن الدين لله. أما سياسةُ الإنسان فللإنسان. وما لله ثابت لا يتغير، لأن الله حيٌّ قيّوم أبديّ، يستحيل عليه التغير. أما ما للإنسان فكالإنسان يتغير ويتبدل ويحولُ ويزول بفعل الزمان والمكان والأحداث. وإذا كان أحد لا يستطيع في الإسلام أن يمسَّ العقائدَ وفرائضَ العبادات، فإن الحاكم في الإسلام عليه، بهذا القيد، أن يسوسَ الناسَ عاملاً على أن يحقق مصالحهم بحسب الزمان والمكان ومقتضيات الظروف والأحوال، مؤسساً عملَه على الحق، حائطاً له بسياج

من العدل الذي بدونه لا تنتظم أمور العباد. فهل يرى حضرة الطابع أو الكاتب في القوانين الموجودة الآن، من مدنية وتجارية وجنائية ومالية وإدارية، ومن نظم للهيئات المكلفة بتطبيقها وللهيئات التشريعية العليا المختصة بسنها وإصدارها - هل يرى في تلك النظم والقوانين ما يخالف شيئاً من عقائد المسلمين أو يعطلُ فرضاً من فروض الدين؟ أو لا ينظر ويسمع هو ومن لفَّ لفَّه، إن كان لهم أعين يبصرون بها أو آذان يسمعون بها، أن في الدولة المصرية من تلك النظم هيئة اسمها وزارة الأوقاف قائمة بتعمير مساجد الله وإقامة شعائر الدين في بيوت الله؟ وهل يحسب أن فقهاءنا الأكرمين لو كان الله مدَّ في أجلهم إلى اليوم، كانوا يأخذون في سياستنا بغير الموجود الآن من القوانين التي تتطور بالاستمرار تبعاً لأحوال الناس بل وللظروف العالمية جمعاء». ثم يقول له جواباً عن هذا السؤال: «إنك لن تستطيع الجواب. لأنك إن أجبتَ سلباً كذبت على السلف الصالح علناً»!! ص ٤٢.

ويقول أيضاً مستهتراً مُصِرًّا على رفض التشريع الإسلاميّ:
«إننا الآن عيال على الأوربيين لا في خصوص العلوم والفنون فحسب، بل كذلك في أمور التشريعات والقوانين. وإن ثقل عليك قولي فَسَلْ رجالَ كلية الحقوق وكلية التجارة، وأقلام قضايا الحكومة التي تجهز مشروعات القوانين، وسل كل من بالمحاكم الأهلية والمختلطة من القضاة المصريين ومن

يشتغل لديها من المحامين المصريين. سلهم يأتوك جميعاً بالخبر اليقين. ومن أجل هذا، مضافاً إليه طريقتك العوجاء في خدمة الدين، يؤسفني أني لن أُجيبَ رغبتَك في الرجوع لسلفنا الصالح، في أمر القوانين» ص ٤٤ - ٤٥.

ثم يزداد إصراراً وتقديساً للسادة الأوربيين فيقول: «وإذا كنتَ - على ما أظن - لم تتصل أنت ولا من يكتب لك، بقوانين الأوربيين ولم تدرس شيئاً من قوانين الأوربيين، فهل ترى لنفسك حقاً في الموازنة بين عمل سلفنا الصالح وعمل الأوربيين؟ لو سمحت لي بأن أدلك على الحق الواقع لما أحجمت عن إفادتك، بل سماحُك ليس في العِير عندي ولا في النفير. أعلم معلِّماً، أنَّ العقول التي كشفت لك عن عجائب الكهرباء وفجرت لجارك ينابيع النور في كل زاوية من أركان بيته العامر، وأغنته عن المسارج والقناديل وهَمَّ المسارج والقناديل، وهيَّأَتْ للناس التلغرافَ السلكي واللاسلكي، وكشفت لك عن خواص الراديو فجعلت سمعَك الضعيفَ يدرك ما يحدث بأقصى بقعة في الكرة الأرضية من الأصوات، كما كشفت لك عن معجزات الطيران الذي طبَّقَ عليك وعليّ وعلى جميع الناس أرجاءَ السماء، هذه العقول الجبارة لها أخٌ من أبويها يشتغل إلى جانبها بمسائل القانون، ويسمو في بيئته إلى ما يسمو إليه إخوته الآخرون» ص ٤٥.

ثم لا يزداد إلَّا إصراراً وجهلاً بالدين وبأصول التشريع

فيقـول: «ارجـع إلى عمــل الصـالحين الســابقين يُفِـدْكَ في العبادات والمعتقدات، لأنها لا تتغير بمرّ السنين. أما أحـوالُ الاجتماع وسياسة الاجتماع وقـوانين الاجتماع، فـاتركنـا أنت وغيرك نُسَايِرْ فيها أممَ الأرض، ما دام قُوَّامُنـا فيها، على كـرهٍ منك، يحترمون الدين ولا يخلون بشيء من أمـور الدين. أنـا وأنت مقتنعان بأنَّ عملك وعمل كثير من أضـرابك دنيـويٌّ واهٍ لا شأن له بالدين، لأني أفهمُ الدينَ، ولأنك أنت تـرى بعينيْ رأسك أن جهات التشـريع عنـدنا تشتغـل في دائرة غيـر دائرة الدين» ص ٤٦.

* * *

هذا بعض قوله بحروفه. وأستغفر الله من حكـايته، ولـولا الضرورة إلى نقله لنقضه والتحذير منه لما فعلت.

١ ـ وقد بدأ معالي الباشا استدلالَه بكلمةٍ منكرةٍ «إن الدين لله، وأما سيـاسـة الإنسـان فللإنسـان» ومـا هـذه الكلمـة إلا تحريفٌ أو تحويرٌ لكلمةٍ ليست إسلاميةً، وليست عربيةً، كلمة فيها خنوعٌ وخـورٌ واستسلامٌ لاستبـداد القياصـرة، لا يرضـاها مسلمٌ، ولا يرضاها عربيٌّ.

نعم: إنَّ الـدينَ كلَّه لله، وإن الأمـر كلَّه لله. ولكنَّ هــذا الرجل والذين يظاهرونه يريدون أن يفهموا الدين على غيـر ما يعرف المسلمون، وعلى غيـر ما أنـزل الله في القـرآن وعلى

لسان الرسول. يريدون أن يَنْفُثُوا في رُوعِ الأغرار والجاهلين أن الدين هو العقائد والعبادات فقط، وأن ما سواهما من التشريع ليس من أمر الدين، عَدْواً منهم وبغْيًا، واستكباراً وعتوًّا، على المسلمين، بل جهلاً وعجزاً، ثم استكانةً وذلاًّ، للسادة الأوربيين «ذوي العقول الجبارة». ثم لا يستحيي أحدُهم أنْ يدعيَ أنه يفْهم الدين، وأن يزعمَ أنه مكتفٍ بما يَسَّرَ الله له من دينه، وأنه موقنٌ بأن لا مزيد عليه عند كائنٍ من كان من المسلمين!!

٢ ـ والأدلة في القرآن وبديهيات الإسلام على وجوب اتباع ما أنزل الله في كتابه وعلى لسان رسوله، في العقائد والعبادات، وأحكام المعاملات والعقوبات وغيرها، متوافرةٌ متواترة، لا ينكرها مسلم ولا يستطيع. وأظنُّ أن معاليَ الباشا سمع مرة أو مرات قول الله تعالى: ﴿**ومن لم يَحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون**﴾ سورة المائدة الآية ٤٤.

وقوله سبحانه: ﴿**وأنِ احكم بينهم بما أنزل الله ولا تَتَّبعْ أهواءَهم، واحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل الله إليك، فإن تَوَلَّوْا فاعلمْ أنما يريدُ الله أن يصيبهم ببعض ذنوبهم، وإن كثيراً من الناس لفاسقون**﴾ سورة المائدة ٤٩. أيجرؤ معاليه أن يتأولَ هذه الآياتِ ونحوها على أنها في العقائد والعبادات؟ وإن جرؤ على ذلك، فماذا هو قائل في قول الله: ﴿**وما كان**

لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكونَ لهم الخِيَرَةُ من أمرهم، ومَن يَعْصِ الله ورسوله فقد ضَلَّ ضلالاً مبيناً﴾ سورة الأحزاب ٣٦. وقوله: ﴿ويقولون آمنا بالله وبالرسول وأَطَعْنَا، ثم يَتَوَلّى فريقٌ منهم من بعد ذلك، وما أولئك بالمؤمنين. وإذا دُعُوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم إذا فريقٌ منهم معرضون. وإنْ يكنْ لهمُ الحقُّ يأتوا إليه مذعنين. أفي قلوبهم مرضٌ؟ أم ارتابوا؟ أم يخافون أن يَحِيفَ الله عليهم ورسولُه؟ بل أولئك هم الظالمون. إنما كان قولَ المؤمنين إذا دُعُوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم أن يقولوا سمعنا وأطعنا، وأولئك هم المفلحون﴾ سورة النور ٤٧ ـ ٥١. أفيجرؤ أن يتأولها أيضاً على العقائد والعبادة؟ أم هو يلعب بالألفاظ والألباب!

٣ ـ ولقد كررتُ الدعوةَ إلى الأخذ بالتشريع الإسلاميّ المستند إلى الكتاب والسنة، وأسهبتُ في الدلالة على وجوب العمل به، في مناسبات عدة، أهمُّها محاضرة (٦ ربيع الأول سنة ١٣٦٠ ـ ٣ أبريل سنة ١٩٤١) وهي التي جعلناها القسم الثاني من هذا الكتاب.

٤ ـ ولست أدري وجهَ استدلالِ هذا الرجل العجيب بصفات الله الحسنى، وأنه أبديّ يستحيل عليه التغيُّر، وبأنّ الإنسان يتغير ويتبدل، على صحة رأيه في رفض التشريع الإسلاميّ؟! وما أظن أن أحداً يدري! ما لهذا وما للتشريع!!

إن الله سبحانه، وهو الحيُّ القيوم، أنزل على رسوله شريعةً كاملةً، في العقائد والعبادات والمعاملات كلها، وأمر بطاعتها كلها، وجعل منَ يرفض شيئاً منها خارجاً عليها، حتى إنه ليقول لرسوله: : **﴿ألم ترَ إلى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أُنزل إليك وما أُنزل من قبلك يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت وقد أُمروا أن يكفروا به، ويريد الشيطان أن يضلهم ضلالاً بعيداً. وإذا قيل لهم تَعَالَوْا إلى ما أنزل الله وإلى الرسولِ رأيتَ المنافقين يَصُدُّونَ عنك صدوداً﴾** سورة النساء ٦٠ ـ ٦١. ثم يقول له في هذه الآيات: **﴿فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموكَ فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قَضَيْتَ ويسلموا تسليماً﴾** ٦٥.

٥ ـ وإني أسأل معاليَ الباشا سؤالاً واضحاً صريحاً، أرجو أن يجيبني عنه جواباً واضحاً صريحاً، لا حَيْدَةَ فيه ولا دوران: ما يقول هو وأمثاله في قول الله تعالى: **﴿والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما﴾** أهو فرضٌ من فرائض الدين، واجب الطاعة على المسلمين، في كل زمان ومكان؟ أم هم يَرَوْنَه أمراً قد سقطت طاعتُه عن المسلمين، بأنهم أخذوا إخْذَ الأوربيين، وبأنه في شأن من شؤون الإنسان، و «أن الدين لله، وأما سياسة الإنسان فللإنسان»؟ **﴿كَبُرَتْ كلمةً تخرجُ من أفواههم إنْ يقولون إلاَّ كذباً﴾**.

٦ ـ وهذا الاستدلال الطريف المدهش، بصفات الله

الحسنى على إلغاء الشريعة الإسلامية! أيجدُ له هذا الرجلُ مثيلاً في استدلال العقلاء؟

لقد عجبتني كلمة قالها الأخُ الدكتور عبد الوهاب عزام، فيما دفع به عدوان الباشا عليه، قال: «وليت شعري أهذا رأيٌ حديثٌ عَرَضَ لسعادة الأستاذ، أم كان بهذه الطريقة نفسها يعالج قضايا الناس محامياً ونائباً وقاضياً»؟ (مجلة الرسالة العدد ٥٨٧ في ٢ أكتوبر سنة ١٩٤٤). وصدق الدكتور عزام، فإن مغالطات الرجل في استدلاله بلغتْ حداً يُسْقِط معه كلَّ مناظرة. ولولا خشيةُ أن يُخْدَعَ ناسٌ بشيء مما لعب به لما عبأنا بالردّ عليه، ولأعرضنا عنه إعراضاً.

وإن استكثرتم عليه هذا الوصفَ فاقرؤوا اعتذارَه بين يَدَيْ شتمِه للدكتور عزام وسخريته منه في ص ٦٦ من كتابه، إذ يقول تبريراً لما جَنَىٰ عليه: «على أن القلم والمداد والقرطاس كل أولئك ملك يدي، وانتفاعُ المرء بما يملك حلال في الشرع والقانون»!!

أفرأيتم أيها الناس حجةً كهذه الحجة؟! وممن؟ من رجل وُسِمَ في وقتٍ من الأوقات بأنه أكبرُ رجال القانون في مصر! ما أظن أن رجلاً من أضعف الناس مداركَ يَرْضَى لنفسه أن يُبَرِّرَ عدوانَه على غيره بمثل هذا الكلام، ولكنه الاستعلاءُ والطغيان.

٧ ـ ولطالما سمعنا اعتذارَ المسرفين على أنفسهم، ممن يأبون العود بالأمة إلى تشريعها الإسلاميّ، ولطالما جادلناهم، فما رأينا أحداً منهم أجرأ على الله وعلى الدين من هذا الباحث العلامة!

ما زعم لنا واحدٌ منهم قطُّ «أن الدين لله، وأما سياسة الإنسان فللإنسان» وأن «الحاكم في الإسلام عليه أن يسوس الناس على ما يحقق مصالحهم، مؤسساً عمله على الحق والعدل، على أن لا يمسَّ العقائد وفرائض العبادات». لأن معنى هذا الكلام الخروجُ بالإسلام عن حقيقته، وجعلُه دينَ عبادة فقط، وإنكارُ ما في القرآن والسنة الصحيحة من الأحكام في كل شؤون الإنسان.

والقرآن مملوء بأحكامٍ وقواعدَ جليلة، في المسائل المدنية والتجارية، وأحكام الحرب والسلم، وأحكام القتال والغنائم والأسرى، وبنصوص صريحة في الحدود والقصاص.

فمن زعم أنه دينُ عبادة فقط أنكر كلَّ هذا، وأَعْظَمَ على الله الفرية. وظن أن لشخص كائنا من كان، أو لهيئة كائنة من كانت، أن تنسخ ما أوجب الله من طاعته والعمل بأحكامه. وما قال هذا مسلم قط ولا يقوله، ومن قاله فقد خَرَجَ عن الإسلام جملةً، ورفضه كلَّه. وإنْ صام وصلّىٰ وزعم أنه مسلم.

٨ ـ إنهم كانوا يَدُورون حولَ هـذا المعنى ويُجَمْجِمُونَ ولا يُصَرِّحون، حتى كشف هـذا الرجـلُ عن ذات نفسه، وأخشى أن يكـون قد كَشَفَ عمـا كانـوا يضمرون. ولكني لا أُحبُّ أن أجزمَ في شأنهم، فلسنا نأخـذ الناس بـالظِّنَّـة، وحسابهم بين يدي الله يومَ القيامة.

* * *

٩ ـ وأعجب مـا في الأمر أن يسـأل معـالي البـاشـا السيدَ محب الدين الخطيب: «هل يَرَىٰ في تلك النظم والقوانين مـا يخالف شيئاً من عقائد المسلمين أو يعـطلُ فرضـاً من فرائض الدين»؟ وسأُجيبه أنا جواباً حاسماً:

نعم، إنَّ القوانينَ الافرنجية والنظمَ الأوربية، فيها كثيرٌ مما يخـالف عقـائـد المسلمين، وفيها تعـطيـل لكثيـر من فـروض الدين.

فيهـا إبـاحـةُ الخمـور علنـاً. والتـرخيصُ رسمـيًّا ببيعهـا، بتصريح كتـابيٍ يوقِّـع عليه وزيـرٌ من وزراء الدولـة أو موظفٌ كبيـر من موظفيهـا. بل إن فـريقاً من رجـال الدولـة الكبـار لا يخجلون أن تـدار عليهم الخمـور في حفـلات رسميـة، ينفق عليها من أموال الدولة، بحجـة أن هذا إكـرام لمدعـويهم من الأجانب، أو بما شئت من حجـج تجردت من الحيـاء. حتى إن الـدهماءَ ومن يَسِمُـونَهم بِسِمَـةِ «الـطبقـة الـراقيـة» اقتـدَوْا بسـاداتهم وكبـرائهم، واستغلوا هــذه القـوانين فيمـا يُـذهب

عقولهم ويذيب أموالهم، فانحطُّوا إلى الدَّرْكِ الأسفل.

وفيها إباحةُ الميسر بكل أنواعه، بشروطٍ ورخصٍ وضعوها. فخرجت البيوت، واختلت الأعصاب والعقول، مما هو مشاهد، يعجز قلمي عن وصفه.

وفيها إباحة الفجور بطرق عجيبة، من حماية الفجّار من الرجال والنساء، من سلطان الآباء والأولياء، بحجة حماية الحرية الشخصية. ثم ما في الحانات والمواخير، ثم اختلاط الرجال والنساء، ثم المصايف وما فيها من البلاء، ثم هذه المراقص العامة والخاصة، بل المراقص التي تُنْفِقُ عليها الدولة في الحفلات والتمثيل، اقتداءً بالسادة الأوربيين «ذوي العقول الجبارة التي كشفت الكهرباء والراديو ومعجزات الطيران»!

وفيها إبطالُ الحدودِ التي نزل بها القرآن كلِّها، مسايرةً لروح التطور العصريّ، واتباعاً لمبادىء التشريع الحديث! وتَبًّا لهذا التشريع الحديث وسُحْقاً.

وفيها إهدارُ الدماء في القتلى، باشتراط شروط لم يَنْزِلْ بها كتابٌ ولا سنةٌ، في الحكم بالقصاص. مثلُ شرط سبق الإصرار، مع العمد الموجب وحدَه للقصاص في شرعة الإسلام. ومثلُ البحث فيما يسمونه «الظروف المخففة» و «درس نفسية الجاني وظروفه». ومثلُ جَعْلِ حقِّ العفو

للدولة، لا لوليّ الدم، الذي جَعل الله له وحدَه حقَّ العفو بنص القرآن، فأهدرت الدماء، وفشا القتلُ للثأر، حتى لا رادعَ. والأمةُ والحكومةُ والصحفُ وغيرها، تتساءلُ عن علة ازدياد جرائم القتل؟ والعلةُ في هذه القوانين، التي خالفت العرفَ والدين.

إلى غير ذلك مما لا نستطيع أن نحصيَه في هذه الكلمة

وكلُّ هذه الأشياء وأمثالُها تحليلٌ لما حَرَّم الله، واستهانةٌ بحدود الله، وانفلاتٌ من الإسلام. وكلُّها حربٌ على عقائد المسلمين، وكلُّها تعطيلٌ لفروض الدين.

١٠ - ولسنا ننعَىٰ على هذه القوانين كلَّ جزئية فيها، بالضرورة، ففيها فروع في مسائلَ مفصلةٍ، تدخل تحت القواعد العامة في الكتاب والسنة، ولكنَّا ننكر المصدر الذي أُخذت منه، وهو مصدرٌ لا يجوز لمسلم أن يجعله إمامه في التشريع، وقد أُمِرَ أن يتحاكم إلى الله ورسوله. فالكتاب والسنة وحدهما هما الإمام، نستنبط منهما وفي حدودهما ما يوافق كلَّ عصرٍ وكلَّ مكانٍ، مسترشدين بالعقل وقواعد العدل. ولكنَّا نسخط على الروح الذي يُملِي هذه القوانين ويُوحِي بها، روحِ الإلحاد والتمرد على الإسلام، في كثير من المسائل الخطيرة، والقواعد الأساسية، فلا يبالي واضعوها أن يخرجوا على القرآن، وعلى البديهيّ من قواعد الإسلام، وأن يصبغوها

صبغــةً أُوربيــةً، مسيحيــةً أو وثنيــةً، إذا مــا أَرْضَــوْا عنهم أعداءَهم، ونالوا ثناءَهم، ولم يخرجوا على مبادىء التشريـع الحديث!!

وهم، في نظر الشرع، مخطئون إذا ما أَصابـوا، مجرمـون إذا ما أخطؤوا. أصابوا عن غيرِ طرق الصـواب، إذْ لم يضعوا الكتابَ والسنةَ نَصْبَ أَعينهم، بل أعرضوا عنهما ابتغاءَ مـرضاةِ غيرِ الله، جهلوها جهلاً عجيباً. وأخطؤوا عامدين أنْ يخالفوا ما أَمرهم به ربُّهم، ساخطين إذا ما دُعُوا إلى الله ورسوله ليحكمَ بينهم. والحجـةُ عليهم قولُ كبيـرِهم: «إنَّ جهـات التشـريـع عندنا تشتغل في دائرة غير دائرة الـدين»!! وإصرارُه على أنـه لـو كـان قـويـاً في صحتـه فلن يجيب إلى «الـرجـوع لسلفنـا الصالح في أمر القوانين».

١١ ـ والفرية الكبرى أن يرميَ معالي الباشـا فقهاءَنا وأئمتَنا السابقين، بما يُخـرجهم من الدين! فـإنه سـأل محبَّ الدين: «هل يحسبُ أنَّ فقهاءنا الأكرمين، لـو كان الله مـد في أجلهم إلى اليوم، كانوا يأخذون في سياستنـا بغير المـوجود الآن من القـوانين»؟ ثم لم يتريث حتى يجيبـه محبُّ الـدين أو غيـرُه، فبادر بالجواب، مثبتاً عليهم هـذا الذي زَعَم، غيـر عابىءٍ أنْ يخاصموه جميعاً فيَخْصِمُوه، بين يـدي الله يومَ القيـامة، بـأنه وَصَمَهُمْ بما لم يخطر ببالِ أحدٍ غيره، وحسابُه على الله.

ونحن نجيبه الجوابَ الحاسمَ الصحيحَ: أنَّ سلَفَنا الصالحَ

لو مدَّ الله في أجلهم إلى اليوم، ما رَضُوا عن هذه القوانين، وما خَنَعوا لها وما استكانوا، بل ما جرؤ أحدٌ أن يفكر في وضعها لبلاد المسلمين. وليس الذي ينفي عنهم عارَ هذه السُّبَّةِ هو الذي يكذب عليهم علناً. وهم أجلُّ في أنفسهم وفي نفوس المسلمين، من أن يَصْدُقَ عليهم ما رماهم به معاليه. ومن ظنَّ بهم غير ذلك، فقد جهل العلمَ والدينَ، وأنكر التاريخَ، أو قال غيرَ الحق، زرايةً بهم وإسرافاً عليهم، وهو يعلم أنَّ الحقَّ غيرُ ما قال.

* * *

يا صاحب المعالي:

لعلّي قد قسوتُ عليك بعضَ القسوة، بما لم تَعْتَدْ أُذُنُك سماعَه من المتزلفين والمجاملين، وما أُريد إلّا الدفاعَ عن الإسلام وبيانَ حقيقته، والدفاعَ عن القرآن ومنعَ العبثِ به: والمحافظةَ على العربية ووحدة أممها. وقد يكون في هذا فائدةٌ عظيمة في عاقبة أمرك، أن تَعرفَ الإسلامَ وحقوقه، وتَرجع عما أخطأتَ فيه، فإن الرجل الحازم يعرف كيف يرجع إلى الحق علناً، كما حاد عنه علناً. فإن أبيتَ فلا تَنْسَ بيت بشر بن أبي حِازمٍ:

ولا يُنْجِي من الغَمَراتِ إلا بُـرَاكـاءُ القتـالِ أو الفِـرارْ

الأحد ٢٨ شوال سنة ١٣٦٣

١٥ أكتوبر سنة ١٩٤٤

الكتاب والسنة

يجب أن يكونا مصدر القوانين في مصر

أيها السادة!

تشرفت اليوم بالمثول بين أيديكم لأتحدثَ إليكم في موضوعٍ مِن أشدِّ المواضيع خطورةً في حياتنا الماضية والمستقبلة، والكتابُ ـ كما يقولون ـ يُعرف من عنوانه. وعنوانُ كلمتي محدودٌ مُحَرَّر، صريحٌ بيِّنٌ (الكتابُ والسنة يجب أن يكونا مصدرَ القوانين في مصر).

نعم، ومصرُ بلدٌ إسلاميٌّ، وهي تقعد الآنَ بين الأمم مقعدَ الصدارة في ممالك الإسلام، وإلى ما تصنع ينظر المسلمون في أنحاء الأرض، وبها يقتدون، فيهتدون أو يَضِلُّون، ومَعَاذَ الله أن تَضِلَّ مصرُ بعد أن مَلكتْ أمرَها، واستقلَّت بشؤونها، فتحملَ إثم العالَم الإسلاميّ كلِّه، ورسولُ الله يقول: «مَن سَنَّ في الإسلام سنَّةً سيئة كان عليه وِزْرُها ووِزْرُ مَنْ عَملَ بها مِن بعدِه، مِن غير أن يَنْقُصَ من أوزارهم شيءٌ».

أيها السادة!

إن الله أرسل محمداً هادياً وبشيراً ونذيراً، وحاكماً بين الناس بما أنزله عليه. أرسله بالهُدَى ودين الحق ليظهرَه على الدين كلّه، ودَعَا النَاسَ إلى طاعته في جميع أمورهم، في دينهم ودنياهم، عباداتِهم ومعاملتهم. وأنزل عليه شريعةً كاملةً، لم تَسْمُ إليها شريعةٌ من الشرائعِ قبلها، ولن يأتي أحدٌ من بعده بخيرٍ منها ولا بمثلها. ذلك بأنَّ الله خلق الخلقَ وهو أعلمُ بهم، وذلك بأن محمداً خاتَمُ النبيين.

شرعَ الله هذه الشريعةَ الكاملةَ للناس كافة، وفي كل زمان ومكان، بعموم بعثة الرسول الأمين، وبختم النبوة والرسالة به. فكانت الباقيةَ على الدهر، ونَسَخَتْ جميعَ الشرائع. ولم تكن خاصةً بأمةٍ دون أمةٍ، ولا بعصرٍ دونَ عصرٍ. ولذلك كانت العباداتُ مفصَّلةً بجزئيّاتها، لأن العبادة لا تتغيرُ باختلاف الدهور والعصور. وكان ما سواها من شؤون الفرد والمجتمع، في المعاملات المدنية، والمسائل السياسية، ونظام الحكومات، والقواعد القضائية، والعقوبات، وما إلى ذلك، قواعدَ كليَّةً ساميةً، لم يُنَصَّ على تفاصيل الفروع فيها، إلّا على القليل النادر، في الأمر الخطير، مما لا يتأثر باختلاف الزمان والمكان.

فقام سلفُنا الصالحُ، المسلمون الأوَّلون، بإبلاغ هذه

الشريعة والعمل بها، في أنفسهم وفيما دخل من البلدان في سلطانهم، فنفّذوا أحكامها على الناس كافةً، وفي جميع الأحوال، واجتهدوا في تطبيق قواعدها على الوقائع والحوادث، واستنبطوا منها الفروعَ الدقيقةَ، والقواعد الأصولية والفقهية، بما آتاهمُ الله من بسطة في العلم، وإخلاصٍ في الدين، حتى تركوا لنا ثروةً تشريعية، لا نَجِدُ لها مثيلاً في شرائع الأمم، وحتى كان مَن بعدَهم عالةً عليهم.

ولم يكن الفقهاءُ والحكامُ والقضاةُ في العصور الأُولى مقلدين ولا جامدين، بل كانوا سادةً مجتهدين. ثم فَشاَ التقليدُ بين أكثر العلماء، إلّا أفراداً كانوا مصابيحَ الهُدى في كل جيلٍ. ومع ذلك فقد كان المقلدون من العلماء يُحسنون التطبيقَ والاستنباطَ في تَقليدهم. وكان الملوكُ والأمراءُ والقوادُ والزعماءُ علماءَ بدينهم متمسكين به، إلى أن جاء عصرُ ضَعْفِ المسلمين، بضعف العلماء واستبداد الأمراء الجاهلين. فَتَتَايعَ[1] الناسُ في التقليد، واشتدَّ تعصبهم لأقوال الفقهاء المتأخرين، في فروعٍ ليست منصوصةً في الكتاب والسنة، ولعل كثيراً منها مما استنبطه العلماءُ بني على عرف معيَّن، أو لظروف يجب على العالم مراعاتها عند

(١) بالياء التحتية، وهو التتابع في الشر فقط.

الاجتهاد، بل لعل بعضها مما أخطأ فيه قائله، بأنه ليس بمعصوم.

وكثر الحرج واشتد الضيق، إلى أن جاء الجيل الذي سبق جيلنا، والأمر ظلمات بعضها فوق بعض، والعلماء - أو أكثرهم - يزدادون جموداً وعصبيةً، والزمنُ يجري إلى تطورٍ سريع، يَقْعُدُ بهم تقليدُهم عن مسايرته، فضلاً عن سبقه. حتى لقد عَرض بعضُ الأمراء في الجيل الماضي على العلماء أن يَضَعوا للناس قانوناً شرعيًّا، يقتبسونه من المذاهب الأربعة، حرصاً على ما أَلِفوا من التقليد، وهو طلب متواضع، قد يكون علاجاً وقتياً، فأبوا واستنكروا، فأَعْرَضَ عنهم.

ثم دخلتْ علينا في بلادنا هذه القوانينُ الإفرنجيةُ المترجمة، نُقلتْ نقلاً حرفياً عن أمم لا صلَة لنا بها، من دينٍ أو عادةٍ أو عرفٍ، فدخلت لتشوه عقائدَنا وتمسخَ من عاداتنا، وتُلْبِسَنَا قشوراً زائفةً تُسَمَّى المدنية!!

ثم جاءت النهضة العلمية الإسلامية الحاضرة، وقد نَفَخَ في رُوحها رجالٌ كانوا نبراسَ عصرهم، وفي مقدمتهم جمالُ الدين الأفغانيُّ، ومحمد عبده، ومحمد رشيد رضا. وَوَضَعَ أصولَها عمليًّا، وأرْسَى قواعدَها، ووَثَّقَ بنيانها: والدي محمد شاكر، رضي الله عنهم جميعاً. فاستيقظت العقولُ، وثارت

النفوس على التقليد، ونَبغ في العلماء مَن يَذْهَبُ إلى وجوب الاجتهاد، وقد يكون اجتهاداً مبتسراً، وقد يكون اجتهاداً فيه خطأٌ كثير، ولكنه خيرٌ من الجمود، وأَجْدَى إن شاء الله على الأمة والدين.

أيها السادة!

إننا جميعاً مسلمون، نحرص على ديننا، ونزعم أننا لا نبَغي به بدلاً، ولكننا نخطىءُ فهمَ الدين، ونظنُّ أنه لا يَتَجَاوز ما يُقام فينا من شعائر العبادة، وما يهتف به الوعَّاظُ والخطباءُ من الدعوة إلى الأخلاق الفاضلة، ويخيَّلُ إلى كثير منا أنه لا شأنَ للدين بالمعاملات المدنية، والحقوق الاجتماعية، والعقوبات والتعزير، ولا صلَة له بشؤون الحرب، ولا بالسياسة الداخلية والخارجية. كلا، إن الإسلامَ ليس على ما يظنون. الإسلامُ دينٌ وسياسةٌ، وتشريعٌ وحكم وسلطان. وهو لا يَرضىٰ من مُتَّبعيه إلّا أن يأخذوه كلَّه، ويخضعوا لجميع أحكامه، فمن أَبَى من الرضا ببعض أحكامه فقد أباه كلَّه.

اسمعوا كلامَ الله ثم اختارُوا لأنفسكم ما تريدون:

﴿وما كان لمؤمنٍ ولا مؤمنةٍ إذا قَضَىٰ الله ورسولُه أمراً أن يكونَ لهم الخِيَرَةُ من أمرِهم. ومن يَعْصِ الله ورسولَهُ فقد ضَلَّ ضَلالاً مُبيناً﴾(١)

---

(١) سورة الأحزاب الآية ٣٦.

﴿ويقولون آمنَّا بالله وبالرسول وأَطَعْنا، ثم يَتَولّى فريقٌ منهم مِن بَعْدِ ذلك، وما أُولئك بالمؤمنين. وإذَا دُعُوا إلى اللهِ ورسولهِ لِيَحْكُمَ بينَهم إذا فريقٌ منهم معرضون. وإن يَكُنْ لهمُ الحقُّ يأْتُوا إليه مذعنين. أَفِي قلوبهم مَرَضٌ؟ أَمِ ارْتَابُوا؟ أَمْ يَخافونَ أَن يَحيفَ اللهُ عليهم ورسولُه؟ بل أُولئك هُمُ الظالمون. إنما كان قولَ المؤمنين إذَا دُعُوا إلى اللهِ ورسوله لِيَحْكُمَ بينهم أن يقولوا سمعنا وأطَعْنَا، وأولئكَ هُمُ المفلحون﴾(١).

﴿يأَيُّها الذين آمنوا أَطيعوا اللهَ وأَطِيعوا الرسولَ وأُولي الأمرِ منكم، فإنْ تنازعتم في شيءٍ فَرُدُّوه إلى الله والرسولِ إنْ كنتم تؤمنون باللهِ واليومِ الآخِرِ، ذلك خيرٌ وأحسنُ تأويلاً. أَلَمْ تَرَ إلى الذين يَزْعُمون أَنهم آمَنُوا بما أُنزِلَ إليكَ وما أُنزِلَ منْ قَبلك، يريدون أن يَتحَاكَمُوا إلى الطاغوتِ وقَد أُمِرُوا أن يكفروا به، ويريدُ الشيطانُ أن يُضِلَّهم ضلالاً بعيداً. وإذا قيل لهم تَعَالَوْا إلى ما أَنزَلَ الله وإلى الرسُولِ رأيتَ المنافقينَ يَصُدُّونَ عنك صُدُوداً. فكيف إذا أَصابَتْهم مصيبةٌ بما قَدَّمَتْ أيديهم ثم جاؤوكَ يحلفون بالله إنْ أَرَدْنا إلّا إحساناً وتوفيقاً. أولئك الذين يَعْلَمُ الله ما في قلوبهم، فأَعْرِضْ عنهم وعِظْهُمْ وقُلْ لهم في أنفسهم قولاً بليغاً. وما أَرسلنا من رسولٍ إلّا

(١) سورة النور الآيات ٤٧ ـ ٥١.

لِيُطاعَ بإذْنِ الله، ولو أنهم إذْ ظلموا أُنفسهم جاؤوكَ فاسْتَغفَرُوا الله واستغفَرَ لهمُ الرسولُ لَوَجَدُوا الله تَوَّاباً رحيماً. فَلَا وربِّكَ لا يؤمنـون حتى يُحَكِّمُوكَ فيمـا شَجَرَ بينهم ثم لا يَجـدُوا في أنفسهم حَرَجاً مما قَضَيْتَ ويُسَلِّموا تسليماً﴾[1]

أيها السادة!

هذه آياتُ اللهِ وأَوامـرُه، قد سمعتُمـوها كثيـراً، وقرأتمـوها كثيـراً. ولستُ الآنَ بصدد تفسيـرهـا أو شـرحهـا، فهي آيـاتٌ محكمةٌ صريحـةٌ بيّنة، فيهـا عِبْرَةٌ لكم وعِـظَةٌ لو تـأمَّلتموهـا، وفَكَّـرتم في حـالكم من طـاعتهـا أو عصيـانهـا، وفيمـا يجب عليكم حِيَالَها، وأنتم تُحكمـون بقوانينَ لا تَمُتُّ إلى الإسـلام بصلةٍ، بل هي تنافيـه في كثيرٍ من أحكـامها وتُنـاقضه، بـل لا أكونُ مغاليـاً إذا صرَّحْتُ أنهـا إلى النصرانيـة الحاضـرة أقربُ منهـا إلى الإسلام، ذلـك أنهـا تُـرجمت ونُقلت كمـا هي عن قوانينَ وثنيةٍ، عُدِّلتْ ثم وُضِعتْ لأممٍ تنتسبُ إلى المسيحيةِ، فكـانتْ، وإن لم تُـوضَـعْ عنـدهَم وضعـاً دينيـاً، أقـربَ إلى عقـائدهم وعـاداتهم وعرفهم، وأبْعَـدَ عَنَّا في كـل هذا. وقـد ضُرِبتْ علينا هذه القوانينُ في عصر كان كلّه ظلمات، وكانت الأمـةُ لا تملك لنفسهـا شيئـاً، وكـان علمـاؤُهـا مستضعفين جامدين.

---

(١) سورة النساء الآيات ٥٩ ـ ٦٥.

هـذه القـوانين كـادت تصبـغُ النفـوسَ كلَّهـا بصبغـةٍ غيـرِ إسلامية، وقد دخلت قواعدها على النفـوس فأُشْـرِبَتْها، حتى كادت تفتنُها عن دينها، وصارت القـواعدُ الإسـلامية في كثيـر من الأمـور منكرة مستنكَـرة، وحتى صـار الـداعي إلى وضـع التشريع على الأسـاس الإسلاميّ يَجْبُنُ ويَضعف، أو يخجـل فينكمشُ، مما يُلَاقي من هزءٍ وسخرية!! ذلك أنـه يَدْعـوهم - في نـظرهم - إلى الرجـوع القهقرى ثـلاثـةَ عشـر قـرنـاً، إلى تشريعٍ يزعمون أنه وُضعَ لأمة باديةٍ جاهلةٍ!!

لا تظنوا - أيها السادة - أَنّي أذهبُ فيمـا أَصِفُ مذهبَ الغلوِّ أو الإِسـراف في القول، فـإني جعلتُ هذه الـدعـوةَ هِجِّيـرَايَ ودَيْدَني، وجادلتُ وحاججتُ، ورأيتُ وسمعتُ. ولو شئتُ أن أُسَمِّيَ لسَمَّيْتُ لكم أسمـاءً ممن نُجِـلُّ ونحتـرمُ، نعـرفُ لهم فضلاً وذكاءً وعلماً.

أَلَا تعجبونَ إنْ ذَكَّرتُكُم بـأنَّ مصرَ كلَّهـا فَرِحَتْ حين أَمْكَن مندوبيها في مؤتمرٍ من مؤتمرات أُوربة، منذ بضـع سنين، أن يُقْنعـوا المؤتمرين ليصـدروا قراراً بـأن (الشـريعـة الإِسـلاميـة تصلح أن تكـونَ مصـدراً من مصـادر القـوانين) وظَنَّتْ أنهـا أُوتيت فتحاً مبيناً! نعم هـو فتحٌ مبينٌ هنـاك، ولكنه في بـلادنا ضعفٌ وهَوَانٌ، لأن شريعتنا يجب أن تكونَ وحدَها هي مصدرَ القوانين في البلاد الإِسلامية.

إني أَرى أن هذه القوانينَ الأجنبيةَ إليها يرجعُ أكثرُ ما نشكو من عللٍ ، في أخلاقنا، في معاملتنا، في ديننا، في ثقافتنا، في رجولتنا، إلى غير ذلك. وسأقص عليكم بعضَ المُثُلِ من آثارها مما أرى:

كان لها أثرٌ بَيِنٌ بارز في التعليم، فقَسَمتِ المتعلمين المثقّفين منّا قِسمين، أو جعلتهْم معسكرين: فالذين علِموا تعليماً مدنياً، ورُبُّوا تربيةً أجنبيةً، يعظمون هذه القوانين وينتصرون لها ولِمَا وَضَعَتْ من نُظُمٍ ومباديءَ وقواعدَ، ويَرَوْنَ أنهم أهلُ العلم والمعرفة والتقدم. وكثيرٌ منهم يسرف في العصبية لها، والإنكار لما خالفها من شريعته الإسلامية، حتى ما كان منصوصاً محكماً قطعياً في القرآن، وحتى بديهيات الإسلام المعلومة من الدين بالضرورة. ويزدري الفريقَ الآخرَ ويستضعفهم، واخترعوا له اسماً اقتبسوه مما رأَوْا أو سمعوا في أوربة المسيحية، فسَمَّوْهم (رجالَ الدين) وليس في الإسلام شيءٌ يُسَمَّى (رجالَ الدين) بل كل مسلم يجب عليه أن يكون رجلَ الدين والدنيا. ثم عزلوهم عن كل أعمال الحياة وأعمال الدولة، واحتكروا لأنفسهم مناصبها، زعماً منهم أن (رجال الدين) لا يصلحون لشيء من أعمال الدنيا، أيّاً كان مبلغُهم من العلم والثقافة والمعرفة، وحَصَرُوا الألوفَ من العلماء المثقفين فيما سَمَّوْه المناصَب الدينية، حتى لا

مُتَنَفَّسُ لهم، فإن ضجوا أو تذمروا حَجُّوهم بأنهم رجال الدين، زعموهم رهباناً، ولا رهبانية في الإسلام.

وابتدعوا شيئاً لم يستطيعوا إلى الآن أن يَحُدُّوه حَدًّا علميًّا صحيحاً، فسموه (الأحوال الشخصية) وقصروا عليها القضاءَ الإسلامي، وسَمَّوْه القضاءَ الشرعِيَّ. ثم وضعوه في الدولة غيرَ موضعه، وذهبوا ينتقصون من أطرافه، ويَحُدُّون من سلطانه، وظنوا أن لفظة (الشرع) قاصرةٌ على الأمور الداخلة في اختصاص المحاكم الشرعية وأن ما عداها خارج عن الشرع، ثم ذهب بهم الوَهَم إلى أن هذه الكلمةَ تُطلقُ على هذا النوع المعيَّن من الاختصاص، سواءٌ أكان للشريعة الإسلامية أم لغيرها! حتى لقد رأيت في بعض التعبير الرسميّ كلمة «شرعاً» في أمور خاصةٍ بالمجالس الملية، مع أن البديهيّ الذي لا ينبغي لمسلم أن يجهله: أنَّ «الشرع» في ألفاظ المسلمين وعرف بلاد الإسلام لا يكونُ إلّا الشرعَ الإسلاميّ. وما ضربتُ هذا المثل إلّا لأُرِيَكم أَثرَ التشبُّع بهذه القوانين في النفوس والعقول.

أيها السادة!

إن القوانينَ إذَا حُكِمَتْ بها أمةٌ السنينَ الطوَال تغلغلتْ في القلوب، ونَكَتَتْ فيها آثاراً سوداء أو بيضاء، وصُبِغتْ بها الروحُ، ومَرَنَتْ عليها النفْسُ. وهذه القوانين الأجنبيةُ أثَّرت

أسوأ الأثر في نفوس الأمة، وصَبَغَتْها صبغةً إلحادية مادية بحتة، كالتي تَرْتَكِسُ فيها أوربةُ، ونَزَعَتْ من القلوب خشيةَ اللهِ والخوفَ منه. وكان التشريعُ الإسلاميّ يدخل القلوبَ ويُرقِّقُها ويُطهِّرها من الدنايا. فكانَ المسلمُ إذا حَكم الحاكم أو قضى القاضي، عَلِمَ أن دينَه يأمره في دخيلة نفسه أن يَسمعَ ويُطيعَ، وأنه مسؤول عن ذلك بين يدي الله يومَ القيامة، قبل أن يكون مسؤولاً عندَ الناس. وعَلِمَ أنه إنْ عَصَى ما قَضَى به قاضيه، كان عاصياً لربه، حتى لو أيقن أن القاضيَ مخطىءٌ في قضائه. وكان المقضيُّ له مأموراً من قِبَلِ دينه أن لا يأخذ ما قُضِيَ له به إن كان يعلم أنه غيرُ حقه، كما قال رسول الله ﷺ: «إنكم تختصمون إليَّ، ولعلَّ بعضكم أن يكونَ ألْحَنَ بحجته من بعضٍ، فأَقضِيَ له على نحوٍ مما أسمعُ منه، فمن قَطَعتُ له من حقِّ أخيه شيئاً فلا يأخذْه، فإنما أقطعُ له به قطعةً من النار».

هذه تربيةُ الشريعة للأمة. فانظروا تربيةَ القوانينَ المادية الأجنبية، لم يحترمها المسلمون في عقيدتهم ودينهم، وإنما رَهِبوها وخافوا آثارَها الظاهرةَ، ولم يعتقدوا وجوبَ طاعتها في أنفسهم، فكان ما نرىٰ من اللَّدَدِ في الخصومة، والإسراف في التقاضي، واتباع المطامع، والتغالي في إطالة الإجراءات، والتَّفَصِّي بالحيل القضائية عن تنفيذ الأحكام وعمَّ هذا كلُّه دُورَ القضاءِ، شرعيةً وغيرَها. ذلك أن الناسَ

مَرَدَتْ نفوسُهم على الباطل، وفَقَدُوا قلوبَهم، فاتّبعوا شهواتِهم وأَسْلَسُوا لِشيطانِ المادَّة مقَادَهم. وكان ما نرى من إباحيّةٍ سافرةٍ فاجرةٍ، عَصَفَتْ بالأخلاق السامية، والتقاليد النبيلة، حتى كادت تُورِدُنا موارد الهَلَكَةِ.

أيها السادة!

إنّ قَسْمَ المتعلمين في الأمة إلى فريقين أو معسكرين مَكَّنَ لأقواهما من أن يستأثر بالتشريع والإفتاء، فَيَحْدُوَ بالأمةِ ويعدلَ بها عن سواءِ الصراط. ذلك أنهم أُفهموا وعُلِّمُوا أنّ مسائل التشريع ليست من الدين، وظنوا أن الدين الإسلامي كغيره من الأديان، وأن تَعَرُّضَ العلماء والفقهاء لهذه المسائل تَعَرُّضٌ لما لا يعنيهم، وعصبيةٌ للإحتفاظ بسلطانهم، شَبَّهوهم بالقسس في أوربة، وغَلَبَتْ عليهم مبادىء الثورة الفرنسية في محاربة الكنيسة، فاندفعوا في عصبيتهم ضدَّ شريعتهم ودينهم، وأبَوْا أن يسمعوا قولاً لقائلٍ، أو نصحاً لناصح. وذهبوا يَضَعُون القوانين للمسلمين، على غِرَارِ القوانين التي وضعت لغيرهم، بأنها توافق مبادىء التشريع الحديث!!

وابتلي فريق منا بهذا التشريع الحديث، فذهبوا يلعبون بدينهم، فيما عرفوا وما لم يعرفوا، فأَحَلُّوا وحَرَّموا، وأنكروا وأقرّوا، واضطربوا وترددوا، وكثيرٌ منهم يؤمن بالإسلام، ويحرص على التمسك به، ولكنه أخطأ الطريق، بما أُشْرِب

في قلبه من مبادىء التشريع الحديث. واندفعَ العامةُ والدهماء وراءَهم، يقلدونَ سادتهم وكبراءَهم، ويتّبعون خُطُواتهم. ومَرِجَ أمْرُ الناسِ واضطربوا، حتى إنهم ليُحاولون عِلاجَ أمراضِهم النفسيةِ والاجتماعيةِ بمبادىء التشريع الحديث. وبين أيديهم كتابُ الله: ﴿**موعظةٌ من ربكم وشِفاءٌ لما في الصدورِ، وهُدًى ورحمةٌ للمؤمنين**﴾ [1] و ﴿**هو للذين آمنوا هُدًى وشفاءٌ، والذين لا يؤمنون في آذانهم وَقْرٌ وهو عليهم عَمًى**﴾[2] ولكنَّ قومنا اكْتَفَوْا من القرآن بالتغني به في المآتم والمواسم، وتركوا تَدَبُّرَ معانيه واتباعَ هديه، واتخذوا هذا القرآنَ مهجوراً!

ثم قد أجرمت هذه القوانين في حق الأمة والدين أكبر الجرائم، فبثَّتْ في كثير من الناس روحَ الإلحاد والتمردِ على الدين، أو حَمَتْها وساعدتْ على بقائها ونمائها. وحَمَتِ التبشيرَ وما وراءه من منكراتٍ ومفاسدَ، بما تدعيه من حرية الأديان، ولم يُوجد دينٌ يحمي حريةَ الأديان كما حماها الإسلام، ولم تُوجد أمةٌ وَسِعَتْ مخالفيها وأفسحت لهم صدورها كما فعل المسلمون. ولكنَّ الإسلام دينٌ ودولةٌ معاً، فهو لا يأبى على اللاجئين إليه أن يحتفظوا بعقائدهم، بل هو يحميهم من العدوان. فإن كانوا معاهَدين أو محالِفين وَفَى

---

(١) سورة يونس الآية ٥٧.

(٢) سورة فصلت الآية ٤٤.

لهم بعهدهم، وإن كانوا رعيةً له كان لهم ما للمسلمين وعليهم ما عليهم. ولكنه يأبى كلَّ الإباءِ أن يكونوا دولةً في الدولة، يعبثون كما يشاؤون، ويفتنون الناسَ عن دينهم، ويدعون أن لهم حقوقاً خاصةً ليست لعامة الأمة، وأنَّ لهم أن يتقاضَوْا إلى قضاءٍ غيرِ قضائه، أو يتحاكموا إلى شريعةٍ غيرِ شريعته. كلا، ما كان الإسلامُ ليرضى بشيءٍ من هذا، لأنه لم يأتِ للمسلمين بالذل والهوان، وإنما جاءهم بالعزِّ والمنَعَةِ، وأمرهم ألاَّ يرضَوْا إلاّ أن تكون كلمةُ الله هي العليا. فمن دخل في الدين قَبِلَه، ومن خرج منه قَتَلَه، لأن الردةَ عن الإسلام شَرُّ أنواع الخيانة العظمى.

الإسلام لا يرضى أن يكونَ في بلاده حكمٌ غيرُ حكمه، ولا يعرف امتيازاً لأجنبيٍّ على رعيته، ولا لذي دينٍ غيرِهِ في دولته. بل مَن شاء مِن غير أهله أن يكونَ في بلاده، مَنَحه حمايتَه، ولم يَعْرِضْ لعقيدته، على أن يكونَ خاضعاً لحكمه وقانونه في كل أمره.

أيها السادة!

كان مِن أثَرِ مبادىء التشريع الحديث أن تَعْجِزَ الأمةُ عن تربية ناشئتها على قواعد الإسلام، وأن تُحاول جعلَ تعليم الدين إجبارياً في مدارسها فلا تصلُ إليه، وأن تُوجَدَ في البلد مدارسُ تُرَبِّي أبناءَ المسلمين وتعلمهم غيرَ دينهم، وغيرَ

لغتهم، فَتسْلَخُهم من الأمة، ثم يكونون حرباً عليها في عقائدها وآدابها. وأن يكون ذلك عن رِضَى المستضعفين من آبائهم، وأن يأبىٰ مديرُو هذه المدارس أن يَسمعوا لأمر وزارة المعارف، إذْ أمرتهم بتعليم الإسلام لأبناء المسلمين، بما يشعرون في أنفسهم من كبرٍ وغرور، وبما يتوهمون فينا من ضعفٍ ولينٍ، وبما يظنون من حمايتهم بمبادىء التشريع الحديث.

إن فرنسةَ، وهي حاميةُ النصرانية في الشرق، وداعيةُ الإلحاد في الغرب، والتي قامت ثورتُها الكبرى على عداء الدين، حين رأى رجلُها العظيم، المارشال بيتان، عواقبَ ما جَنَى الانحلالُ على أمته، لم يتردد في جعل تعليم الدين إجبارياً في كل المدارس، ولم يفكِّر في مبادىء التشريع الحديث.

وكان من أثَرِ التربية المدنية المادية، والغلوّ في تقليد أُوربة وتَرَسُّم خُطَاها، أنْ ظَنَّ ضعافُ الإيمان أن التعليمَ الجامعيَّ لا يكون صحيحاً إلا بمحاربة الدين، أو بالانسلاخ من الدين. فذهب الذين تَوَلَّوْا كِبْرَه منهم يُذيعون هذا النَّغم، ويضربون على هذا الوَتَر، يَسْتَهْوُون العقولَ الناشئةَ، ويستميلون القلوبَ الغَضَّة. يريدون أن يخدعوا الشبابَ، والشَّباب سياجُ الأمة والدين.

هذا أقربُ مَثَل لما أقول: نشرت جريدة البلاغ قريباً (٩ مارس سنة ١٩٤١) أن اللجنة التي أُلِّفَتْ في وزارة المعارف للعمل على ضم دار العلوم إلى الجامعة، لا تزالُ أمامَها مسائل تحتاج إلى البحث والتمحيص، قبل استقرار الرأي، وأن منها «مسألة الثقافة الإسلامية، وهل تجتمع موادُّ الدراسة في الدار على إحياء هذه الثقافة والتخصص فيها من جميع وجوهها؟ أم تُفتح في المناهج ثغرة للمباحث الحرة، إلى أن تتخلصَ دار العلوم من لونها القديم، وتصبحَ جامعيّة في مناهجها وفكرتها»؟!

هذا نصُّ ما قالت البلاغ، وهي صحيفة إسلامية، وصاحبها رجل مسلم عاقل، أثِقُ به وأحترمه، وأعرفُ أنه لا ينشر في صحيفته مثلَ هذا الهذيان، إلّا أن يكون صادراً ممن نُسب إليه، وإلّا أن يُعَجِّبَ الناسَ منه!!

فانظروا واعتبروا، دارُ العلوم الأزهريةُ الإسلاميةُ، التي ازدهرت فيها علومُ اللغة والدين، والتي أخرجت للبلد رجالاً من أساطين العلم وحماة الإسلام، أمثال عبد العزيز شاويش، وحسن منصور، والسكندري، ومحمد زيد، وأحمد إبراهيم، وعبد الوهاب النجار، هذه الدار يُرادُ بها أن تخرج على دينها وعلى عِلمها، لتتخلصَ من لونها القديم، من الثقافة الإسلامية، زعموا، لتبحثَ المباحثَ الحرةَ، وتصبحَ جامعية

في مناهجها وتفكيرها!! وكل هذا من جناية ما يسمونه التفكيرَ العصريَّ في حماية التشريع الحديث.

أيها السادة!

إن هـذه القوانينَ الأجنبيـة كـادت تقضي على مـا بقي في أمتكم من دينٍ وخُلُق، فأُبيحت الأعراضُ، وسُفكت الـدماءُ. لم تَنْـهَ فاسقـاً، ولم تزجـر مجرمـاً، حتى اكتـظت السجـونُ، وصـارت مـدارسَ لإخـراجِ زعمـاء المجـرمين. ونـزَعَتْ من الناس الغَيْرَةَ والـرجولـة، وامتلأ البلدُ بـالمراقِص والمـواخير، وشاع الاختلاطُ بين الرجال والنساء، حتى لا مُزْدَجَرَ. وصرتم ترون ما ترون، وتقرؤون ما تقرؤون، في الصحف والمجلات والكتب، بمـا يَسَّـرَتْ من سُبُـل الشهـوات، وبمـا حَمَت من الإباحية السافرة المستهترة، وبما نـزعت من القلوب الإيمانَ، حتى صار المنكرُ معروفاً، والمعروف منكراً.

ومِن عَجَبٍ أن القـائمين منـا على مبـادىء التشـريـع الحديث، والذّابِّينَ عنها، لا تكاد تَجِدُ لهم اجتهاداً مستقـلاً، أو رأيـاً خاصّـاً، إلا في القليل النـادر. إنما هَمُّهم الاحتجـاجُ بـآراء الأوربيين، من مختلف الشعـوب والأمم، صَغُـرَتْ أو كبرت، جَلَّتْ أو حَقُرَتْ، ثم يملؤون مـاضِغَيْهم بها فخـراً!! فكـأننا أَبيْنَـا أنْ نُقَلِّدَ أئمةَ المسلمين، لِنَتَّخِـذَ من دونِهم أئمـةً آخرين!!

أيها السادة!

إن أكبرَ الكبائرِ في الإسلام تركُ الصلاةِ عمداً، ثم قتلُ النفس التي حرَّم الله قتلَها إلا بالحق، وقد جَعل الله لكم في القصاص حياةً، وكتَب علينا كما كَتَبَ على مَن قبلنا أنّ النفسَ بالنفس. ولم يرِدْ في الكتاب ولا في السنة شرطٌ لوجوب القصاص إلاّ أن يكون القتلُ عمداً، ولم يأذن الله بالعفو عن القصاص لأحدٍ إلاّ لِوَليّ الدمِ وحده، لم يخالف في ذلك أحدٌ من المسلمينَ، لا من المجتهدين ولا من المقلدين. ومع ذلك فإن هذه القوانين، التي تُحكَمون بها، شَرطت في القصاص شرطاً لم يشرطه الله، ولم يقل به أحدٌ من المسلمين، ولا موضعَ له في النظر السليم، فأباحت به الدمَ الحلالَ، وكان له أثرٌ كبير فيما نرى من كثرة جرائم القتل. ذلك أن المادة (٢٣٠ من قانون العقوبات) شرطت في عقاب القاتل بالإعدام العمد «مع سبق الإصرار والترصد» وأكدت ذلك المادة (٢٣٤) فنصت على أن «من قَتل نفساً عمداً من غير سبق إصرارٍ ولا ترصد يعاقَب بالأشغال الشاقة المؤبدة أو المؤقتة».

نحن أمةٌ إسلامية، تجري في أعراقنا الدماءُ العربية الوثّابةُ، لا ننامُ على وِترٍ، ولا نسكتُ عن ثأرٍ، وقد كان من أثر هذا الشرط الباطل، شرط سبق الإصرار، أن أُهدرت دماءٌ

حرامٌ، لم يأذنِ اللهُ بإهدارها، بل أوجب القصاصَ فيها، وإن كثرتْ جرائمُ القتل، وتَحامَىٰ الناسُ الإرشاد عن أدلتها، وخاصةً في مصر الوسطىٰ والعليا، بلاد الصعيد. فإنَّ كثيراً من أولياء الدم يَخْشَوْن أن تُطَلَّ دماءُ قتلاهم، وأن لا ينالوا ثأرهم الذي جعله الله لهم: ﴿ وَمَنْ قُتِلَ مظلوماً فقد جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِ سلطاناً فلا يُسْرِفْ في القتلِ ﴾[1] فهم يحاولون أن يطمسوا آثار الجرِيمة، وأن يَحْمُوا المجرمَ وهم يعرفون جرمه، فلا تنالُه يَدُ القانون الظالم في شرعهم، لينالوه بأيديهم. ثم تتسلسلُ الجرائمُ هكذا دَوَالَيْكَ. وكثيراً ما يُخْطِئُون تقديرَ أدلةِ الإجرام، وهم عامةٌ أو أشباهُ عامةٍ، فينالون غيرَ قاتلهم، بما جَنَىٰ عليه وعليهم هذا القانونُ.

ولو أننا حَكَّمنا شريعتنا، وأطعنا ربَّنا، وأعطينا الدماءَ حقَّها وحرمتَها، فوضعنا القصاصَ موضعه، وتركنا في جريمة القتل العمدِ الشروطَ التي ليست في كتاب الله، وما يُسَمَّىٰ الظروف المخففّة، وتركنا هذه الإجراءات المطوَّلةَ المعقّدة، وأسرعنا في إقامة العدل، وأظهرنا منه موضعَ العبرة والموعظة، لو فعلنا هذا لنقصت جرائمُ القتلِ نقصاً بيّناً، لِمَا يَعلمُ القاتلُ أنّ يَدَ الشرعِ لا تُفْلِتُه.

وهذه جرائمُ السرقة، ليست بي حاجةٌ أن أُفصِّل لكم ما

---

(١) سورة الإسراء ٣٣.

جَنَتْ كثرتُها على الأمة وعلى الأمن، وها أنتم أولاءِ تسمعون حوادثها وفظائعها، وتقرؤون من أخبارها في كل يوم، وتَرَوْنَ السجونَ قد مُلِئَت بأكابر المجرمين العائدين، وبتلاميذهم المبتدئين الناشئين، ثم كلما زادوهم سجناً زادوا طغياناً. ولو أنهم أقاموا ما أُنزل إليهم من ربهم، وحَدُّوا السارق بما حَكم الله به عليه، لكنتم تَتَشوَّفون إلى أن تسمعوا خبراً واحداً عن سرقةٍ، ثم لو وقع كان فاكهةً يَتَنَدَّرُ الناسُ بها، ذلك أَنّ عقوبةَ اللهِ حاسمةٌ، لا يحاول اللصُّ معها أن يختبرَ ذكاءَه وفنَّه.

نعم، أنا أَعرفُ أنَّ كثيراً منّا يَرَوْنَ أَن قطعَ يَدِ السارق لا يناسبُ مبادىءَ التشريع الحديث! ولكنَّ المسلمَ الصادقَ الإيمان لا يستطيعُ إلّا أن يقولَ: أَلَا سُحْقاً لهذا التشريع الحديث!

أَفَنَدَعُ الألوفَ من المجرمين، يُرَوِّعون الآمنين، لا يرهبون قويًّا، ولا يرحمون ضعيفاً، في سبيلِ حماية يَدٍ أو يدين تُقطعان في كل عامٍ، وقد يكون ذلك في كل بضعةِ أعوامٍ؟! وأنتم ترون أنه قد تُزهقُ عشراتُ من النفوسِ لاختلافٍ على مبدإٍ سياسيٍّ، أو لمظاهرةٍ قد لا تَضُرُّ ولا تنفع، بحجة المحافظة على الأمن والنظام.

لا تظنوا أنكم سَتَقْطعون من السارقين بقدر ما تَسْجُنُون. فهاكُم الأمنَ في الحجاز وبادية العرب، وقد كان مُجرموهم

قُسَاةً لا يحصيهم العدُّ، وعجزت الحكومات السابقة عن تأديبهم بمثل قوانينكم، فما هو إلَّا أن جاءت الدولةُ الحاضرة، واتَّبعتْ شرعَ الله وأقامت حدوده، حتى استتبَّ الأمنُ، ثم لا تكادُ تجد سارقاً هناك، إلَّا أن يكون من الغرباء في موسم الحج.

إن بعض النظريات الحديثة تُرفِّه عن المجرم حتى يُظَنَّ أنه موضعُ إكرامٍ بما جَنَىٰ، وتدَّعي أنَّ القصدَ من العقاب التربيةُ والتأديب فقط، وأنه لا يجوز أن يُقصد به إلى الإنتقام، وتزعم أنَّ الواجبَ درسُ نفسية الجاني، فتلتمسُ له المعاذيرَ من ظروفه الخاصة، وظروف الجريمة، ومن نشأته وتربيته، ومن صحته ومرضه، وما يعتمل في جوانحه من عواطفَ وشهواتٍ، وما يحيطُ به من مغرياتٍ أو موبقاتٍ، إلى آخر ما هنالك، مما لعلكم أعلم به مني. ونَسِيَ قائلوها أن يدرسوا المجنيَّ عليه هذا الدرسَ الطريفَ، ليرَوْا أَيَّ ذنب اجترح، حتى يكونَ مهدداً في سِرْبِهِ، معتدًى عليه في مأمنه، من حيثُ لا يشعر. ولم يفكروا أيُّ الفريقين أحقُّ بالرعاية: أَمَنْ جعلتْه ظروفُه ونشأتُه ونفسيَّتُه وما إلى ذلك هادئاً مطمئناً، لا يَنْزِعُ إلى الشرّ، فكان مجنيًّا عليه، أَمَّنْ كان على الضدِّ من ذلك فكان جانياً؟

إنَّ الله خَلق الخلقَ وهو أَعلمُ بهم، وهو يعلم خائنة الأعين

وما تُخفي الصدورُ، ويعلم مـا يُصلح الفردَ ومـا يُصلح الأمةَ، وقـد شرع الحـدودَ في القرآن زجـراً ونكالاً، بكـلام عـربيّ واضح لا يحتملُ التأويلَ. أفيعتقدُ المخدوعون منّا بمثـل هذه النظريات أن السنيور لمبروزو أعلمُ بدخائل نفسِ الجاني من خالقه؟ أم هم يَشكُّون في أنَّ هذا القرآنَ من عند الله؟

أيها السادة!

إنّ المدنيةَ الأوربيـةَ قد أفلستْ، بمـا بُنيتْ عليه من عبـادة المـادة، بعـد أن جَنَتْ على بـلاد المسلمين مـا جَنَتْ. وإن العالمَ يَغلي ويفورُ، وإنـه لَيَستقبلُ أحـداثاً كبـاراً، وانقلابـاتٍ هائلةً في مصائر الأمم. وكما عرفنا بعدَ الحرب الماضية كيف نستردُّ استقلالَنا السياسيَّ أو أكثرَه، فسنعرفُ الآنَ كيف نستـردُّ استقلالَنا التشريعيَّ والعقليَّ كلَّه، وسنعيدُ للإسلام مجدَه، إن شاء الله.

لستُ رجـلاً خياليًّا؛ ولست داعياً إلى ثـورةٍ جامحـة على القوانين، وأنا أعتقد أنَّ ضررَ العنفِ الآنَ أكثرُ من نفعه. إنمـا قمتُ فيكم أدعوكم إلى العملِ الهادىء المنتج، بسنّة التدرُّج الطبيعيّ، حتى نصلَ إلى مـا نريـد، مِن جَعْـلِ قـوانيننـا من شريعتنا، وأنا أعرف أنَّ هذا لا يُوصل إليه في يوم ولا يومين، ولا في عام ولا عامين.

وأريـد أولاً أن أقولَ كلمـةً ترفـعُ شبهةً عن دعـوتنا، فـإني

عُرفتُ بين إخواني ومعارفي بالدفاع عن العلماء عامةً، وعن القضاء الشرعيّ خاصةً، فقد يبدو لبعض الناس أن يُؤَوِّلَ دعوتي إلى نحوٍ من هذا المقصد.

كلّا، فإن الأمرَ أخطرُ من ذلك، ومقصدُنا أسمىٰ من أن نجعله تنازعاً بين طائفتين، أو تناحراً بين فريقين. إنما نريد رفعَ ما ضُرب على المسلمين من ذلٍ، وما لقيت شريعتُهم من إهانةٍ، بوضع هذه القوانين الأجنبية.

إنما ندعوكم بدعوةِ الله، ندعو الأمةَ أن تعودَ إلى حظيرة الإسلام، ندعو إلى وحدة القضاء، وإلى التشريع بما حكم الله: ﴿**إنما كانَ قولَ المؤمنين إذَا دُعُوا إلى الله ورسولهِ لِيَحْكم بينهم أَن يقولوا سمعنا وأَطَعْنَا، وأولئك هم المفلحون**﴾[1].

﴿**وما كان لمؤمن ولا مؤمنةٍ إذَا قضَىٰ الله ورسولُه أمراً أن يكونَ لهم الخِيَرَةُ من أَمْرِهم، ومَن يعصِ الله ورسولَه فقد ضلَّ ضلالاً مبيناً**﴾[2].

ضَعُوا القوانين على الأساس الإسلاميّ، الكتابِ والسنةِ، ثم افعلوا ما شئتم، فلْيَحْكُمْ بها فلانٌ أو فلان، لسنا نريدُ إلاّ وجهَ الله.

---

(١) سورة النور ٥١.

(٢) سورة الأحزاب ٣٦.

بِكم أَبْـدَأُ دعـوتي، وأنتم أصحـابُ السلطان في البلد، وبيدكم الأمرُ والنهيُ، وأنتم الذين تَضَعُونَ القوانينَ، ولجانُكم تعملُ الآن في تعديلها على مبادىء التشريع الحديث. تعالَـوْا إلى كلمةٍ سواءٍ بيننا وبينكم، نَضَعْ أيدينَا في أَيـديكم، ونعملْ مخلصين لله. أنتم أعلم بـأسـرار القـوانين منّـا، ونحن أعلمُ بالكتاب والسنـة وأسرار الشـريعة منكم، فـإذا تعاوَنّـا أخرجنـا أبدعَ الآثار.

دَعُـوا التعصبَ لتشريـع الإفرنـج وآرائهم، ولا أَقـولُ لكم سندع التعصبَ للإسلام من جانبنا، بل أدعـوكم إلى التعصب له معنا، فإنكم مسلمون مثلَنا، وسؤالنا وسؤالكم عنه واحدٌ بينَ يدي الله يـوم القِيامـة، ولن تُقبل منكم معـذرتُكم بـأنكم لستم من رجال الدين، فـالناسُ سـواءٌ في وجوب طـاعة الله، والآخـرةُ خيرٌ من الأولى: ﴿**يومَ لا يَنْفَعُ مالٌ ولا بَنُـونَ. إلاَّ مَن أَتَى الله بقلبٍ سليم**﴾(١).

لا تظنوا أني حينَ أدعوكم إلى التشريع الإسلاميّ أدعوكم إلى التقيّد بما نَصَّ عليه ابنُ عابدين أو ابنُ نُجيمٍ مثلاً، ولا إلى تقليد الفقهاء في فـروعهم التي استنبطوهـا غيرَ منصـوصةٍ في الكتاب والسنة، وكثيرٌ منها فيه حَرَجٌ شديدٌ. كلاَّ، فأنـا أرفضُ

---

(١) سورة الشعراء ٨٨ ـ ٨٩.

التقليدَ كلَّه ولا أدعو إليه، سواء أكان تقليداً للمتقدمين أم للمتأخرين. ثم الاجتهادُ الفرديُّ غيرُ منتج في وضع القوانين، بل يكادُ يكون محالاً أن يقوم به فردٌ أو أفراد. والعملُ الصحيح المنتج هو الاجتهادُ الاجتماعيّ، فإذا تُبُودِلَتِ الأفكارُ، وتَدَاولتِ الآراءُ، ظَهَرَ وجهُ الصواب، إن شاء الله.

فالخطةُ العمليةُ فيما أَرى: أن تُختار لجنةٌ قويةٌ من أساطين رجال القانون وعلماء الشريعة، لتَضع قواعدَ التشريع الجديد، غيرَ مقيَّدةٍ برأيٍ، أو مقلدةٍ لمذهب، إلا نصوصَ الكتاب والسنة، وأمامها أقوالُ الأئمة وقواعدُ الأصول وآراءُ الفقهاء، وتحت أنظارها آراءُ رجال القانون كلِّهم. ثم تستنبط من الفروع ما تراه صواباً، مناسباً لحال الناس وظروفهم، مما يدخل تحت قواعد الكتاب والسنة، ولا يصادم نصًّا، ولا يخالف شيئاً معلوماً من الدين بالضرورة.

وستجدون من يُسْر الإسلامِ ودقائقِ الشريعة ما يملأُ صدورَكم إعجاباً، وقلوبَكم إيماناً، وسترون أن ما تتوهمون من عقباتٍ في سبيل التشريع الإسلاميّ قد ذُلِّلَ ومُهِّدَ، بما رُفِعَ من قيود التقليد وَسَتَلْمَسُون بأيديكم إعجازَ هذا القرآن، وستؤمنون بمصداقِ قوله تعالى: ﴿**لِكلٍّ جعلنا منكم شِرْعةً ومنهاجاً**﴾(١).

---

(١) سورة المائدة ٤٨.

وثَمَّ خُطوةٌ أخرى يجبُ أن تَخْطُوها إلى أن يُوضع هذا التشريعُ الإسلاميُّ: أن تُشركوا في لجانكم القانونية كلِّها رجالاً من علماء الشريعة، على قَدَم المساواة معكم. وفي مقدمة هذه اللجانِ اللجنةُ التشريعيةُ ولجنةُ أقلامِ القضايا، حتى لا تصدرَ قوانينُ أو فتاوَى تصادمُ نصوصَ الدين، أو تُنافي مبادىءَ الإسلام.

قد نَجِدُ بعض القيود، فيما بيننا وبين الدول الأجنبية من علاقاتٍ وعهود. ومثلُ هذا لن يكونَ عقبةً في سبيل تشريعنا، فمنه ما يمكنُ التفاهمُ فيه بالطرق السياسية المعتادة، ومنه ما سترفعه الأحداثُ القادمة. والنادرُ الذي يبقى نحصرُه في أضيق حدوده، حتى يُوَفِّقَ الله إلى تذليله. ثم هُمْ إذَا رَأَوْا منا العزمةَ الصادقةَ، رَضُوا بالأمرِ الواقع، بل مدحوه ومدحوكم على التمسك به. ولطالما جرَّبناهم من قبل.

هذه دعوتي إليكم، أرجو أن تكون قد صادفتْ آذاناً واعيةً، وقلوباً مطمئنةً بالإيمان. وأنتم الذين وَكَلَتْ إليكم الأمة أمرَها، ووضعت آمالَهَا فيكم، وذلك ظني بكم، إن شاء الله.

أمَّا إذا أَبَيْتُم، وأعيذُكم بالله أن تَأْبَوْا، فسأدعو رجالَ الأزهر، علماءَ الإسلام، رجالَه ورجالَ مدرسة القضاء ودار العلوم، وسيستجيبون لي، وسيحملون عِبْءَ هذا العمل

العظيم، وسيرفعون راية القرآن، بأيديهم القوية، التي حَمَلَتْ مصباحَ العلم في أقطار الإسلام ألفَ عامٍ، وسينهضون به كما نهضوا من قبلُ بكل حركاتِ الرقيّ والتقدم في الأمة، وفيهم رجالٌ لا يُبَارَوْنَ علماً وكفاءَةً، وحكمةً وعزماً، وسيجدون الأعوانَ الصادقين المخلصين، منكم رجال القانون، ومن سائرِ طبقاتِ الأمةِ.

وإذْ ذاك سيكون السبيلُ إلى ما نبغي من نصرِ الشريعة، السبيلَ الدستوريَّ السلميَّ: أن نَبُثَّ في الأمة دعوتَنا، ونجاهدَ فيها ونجاهرَ بها، ثم نُصَاوِلَكم عليها في الانتخاب، ونحتكم فيها إلى الأمة. ولئن فشلنا مرةً فسنفوزُ مراراً. بل سنجعلُ من إخفاقنا، إن أخفقنا في أول أمرنا، مقدمةً لنجاحنا، بما سَيَحْفِزُ من الهمم، ويوقظُ من العَزْم، وبأنه سيكون مُبَصِّراً لنا مواقعَ خَطْوِنا، ومواضعَ خَطَئِنا، وبأنّ عملَنا سيكونُ خالصاً لله وفي سبيل الله.

فإذا وثقت الأمةُ بنا، ورضيت عن دعوتنا، واختارت أن تُحكم بشريعتها، طاعةً لربها، وأرسلت منا نُوابها إلى البرلمان، فسيكون سبيلُنا وإياكم أن نَرْضَىٰ وأن تَرْضَوْا بما يقضي به الدستورُ فتُلْقُوا إلينا مقاليدَ الحكم، كما تفعلُ كلُّ الأحزاب، إذا فاز أحدُها في الانتخاب، ثم نَفِي لقومنا ـ إن شاء الله ـ بما وَعدنا، من جعل القوانين كلِّها مستمَدَّةً من الكتاب والسنة.

ومن بشائر الفوز وأماراتِ النجاح، بإذن الله، أَنْ رأينا كثيراً من ذوي الرأي يقولون بقولنا، ويتمنَّوْن أَنْ تُسْتجابَ دعوتُنا، ويَرجُون أن تعودَ الأمةُ إلى دينها وشريعتها، وأنَّ بعضَ الجمعيات القوية جعلتَ هذا المقصدَ من أهمِّ مقاصدها.

ويا رجالَ الأزهر!

قد أكثرنا القول، وأَقللنا العمل، وقد عَرفنا ما يجبُ علينا لديننا ولأُمتنا، وظنّ بنا الناسُ الظنون، وزعموا أننا عاجزون عن مَقادةِ الأمة في سبيل إعلاء كلمة الله، وإعادةِ مجد الإسلام. وأفزعونا بغُولِ التعصب، وألْقَوْا في رُوعنا أننا رجالُ الدين، بمعناهم الذي يفهمون، لا بالمعنى الذي يجب أن يكون. حتى كدنا أن نستيئسَ، وأن يَقَعَ في وَهْمِنَا أننا كما يصفون. وقد آن الأوانُ، أن نُكثر من العمل، ونُوجزَ من القول، وأن نحفزَ هِمَّتَنا، ونَعقدَ عزمتنا، وأنْ نُلْقيَ عن كواهلنا ما أثقلها، وأن نقومَ لله وفي سبيل الله، مشتركين مع غيرنا أو منفردين، وستكونُ لكم الآخرةُ والأولى: ﴿وَلَيَنْصُرَنَّ اللهُ مَن يَنْصُرُهُ، إنَّ اللهَ لَقوِيٌّ عزيز﴾(١).

أما بعد أيها السادة!

فإني أجدُني غيرَ مستطيع أن تَزُولَ قَدَمَايَ عن مكاني هذا

---

(١) سورة الحج ٤٠.

قبل أن أقول لكم ما قال الزعيم الإسلاميُّ المنسيُّ المجهول، السيد عبد الرحمن الكواكبيّ:

هذه كلمةُ حقٍّ وصيحةٌ في وادٍ، إنْ ذهبت اليومَ مع الريح لقد تَذهبُ غداً بالأوتاد. وما قال العبدُ الصالح: **﴿فسَتَذْكُرُونَ ما أقولُ لكم، وأُفَوِّضُ أمري إلى الله، إنّ الله بصيرٌ بالعباد﴾**[1].

وأستغفر الله لي ولكم.

٦ ربيع الأول سنة ١٣٦٠

٣ أبريل سنة ١٩٤١

(١) سورة غافر ٤٤.

الخطة العملية

لاقتباس القوانين من الشريعة

قلتُ في المحاضرة، فيما مضىٰ (ص ٧٦): «لا تظنوا أنّي حين أدعوكم إلى التشريع الإسلامي أدعوكم إلى التقيُّدِ بما نصَّ عليه ابنُ عابدين أو ابنُ نُجيمٍ مثلاً، ولا إلى تقليد الفقهاء في فروعهم التي استنبطوها غيرَ منصوصةٍ في الكتاب والسنة، وكثيرٌ منها فيه حرجٌ شديد. كلّا، فأنا أرفض التقليدَ كلَّه ولا أدعو إليه، سواءٌ أكان تقليداً للمتقدمين أم للمتأخرين. ثم الاجتهادُ الفرديّ غيرُ مُنْتجٍ في وضع القوانين. بل يكاد يكونُ محالاً أن يقومَ به فردٌ أو أفراد. والعملُ الصحيح المنتج هو الاجتهادُ الاجتماعيُّ، فإذا تُبودلت الأفكار، وتَداوَلَتِ الآراءُ، ظَهر وجهُ الصواب، إن شاء الله».

«فالخطة العمليةُ، فيما أرىٰ: أن تُختارُ لجنةٌ قويةٌ من أساطين رجال القانون وعلماء الشريعة، لتضع قواعدَ التشريع الجديد، غيرَ مقيدة برأيٍ، أو مقلدةٍ لمذهبٍ، إلّا نصوصَ

الكتاب والسنة. وأمامَها أقوالُ الأئمة وقواعدُ الأصول وآراءُ الفقهاء، وتحت أنظارها آراءُ رجال القانون كلِّهم. ثم تستنبطُ من الفروع ما تراه صواباً. مناسباً لحال الناس وظروفهم، مما يدخلُ تحت قواعدِ الكتاب والسنة، ولا يُصادمُ نَصّاً، ولا يخالفُ شيئاً معلوماً من الدين بالضرورة».

فهذه اللجنة يجبُ أن تكون موفورةَ العَدد، يكونُ منها لجنة عليا، تضعُ الأُسُسَ وترسم المناهج، وتقسم العملَ بين لجانٍ فرعية، ثم تعيدُ النظر فيما صنعوا ووضعوا، لتنسيقه وتهذيبه، ثم صوغه في الصيغة القانونية الدقيقة. فيعرضُ كاملاً على الأمة، ليكون موضع البحث والنقد العلميّ، حتى إذا ما استقرَّ الرأيُ عليه، عُرض على السلطات التشريعية، لإقراره واستصدار القانون للعمل به.

وأول ما يجب على اللجنة العليا عمله، أن تدرس، بنفسها أو باللجان الفرعية، مسائلَ علم أصول الفقه، ومسائلَ علم أصول الحديث (مصطلح الحديث) لتحقيق كل مسألة منها وتوحيد منهج الاستنباط من الأدلة. فتحققَ المسائلَ التي يُرجع فيها لدلالة الألفاظ على المعاني في لغة العرب، من نحو الحقيقة والمجاز، والعامّ والخاصّ، والصريح والمؤوَّل، والمفسَّر والمجمل، وسائر قواعد الأصول، كأبواب القياس والاستحسان والمصالح المرسلة، وما إلى ذلك

وتحقق القواعد في نقد رواية الحديث ورواتِه، من ناحية المتن وناحية الإسناد، وما يكون به الحديث صحيحاً يصلح للاحتجاج ويجب الأخذ به، وما يكون به ضعيفاً لا يصلح للاحتجاج.

وتحقق القاعدة الجليلة الدقيقة، التي لم يحققها أحدٌ من العلماء المتقدمين، فيما نعلم، إلاّ أن القرافيَّ أشار إليها موجزةً في الفرق السادس والثلاثين من (كتاب الفروق) (ج ١ ص ٢٤٩ ـ ٢٥٢ طبعة تونس) وهي الفرق بين تصرف رسول الله بالفتوى والتبليغ، وبين تصرفه بالإمامة، وبين تصرفه بالقضاء. وهو بحث أساسيّ لدرس الأحاديث والاستدلال بها درساً صحيحاً، فيفرقُ به بين الأحاديث التي لها صفة العموم والتشريع، وبين الأحاديث التي جاءت عن رسول الله تصرفاً منه بالإمامة، فليست لها صفة العموم والتشريع، بل المرجع في أمثالها إلى ما يأمر به الإمام من المصالح العامة، وبين الأحاديث في أقضية جزئية، تصرفاً منه ﷺ بالقضاء، فيكون الحديثُ عن قضيةٍ بعينها، يُستنبطُ منه ما يُسمَّىٰ في عصرنا (المبدأ القضائي).

وقد حققت مثالاً من مُثُل هذه القاعدة العظيمة في شرحي على (كتاب الرسالة) للإمام الشافعي ص ٢٤٠ ـ ٢٤٢.

وأجلُّ عملٍ وأعظمهُ أثراً أن تحققَ اللجنة باب (تعارض

الأدلة والترجيح بينها) فذلك هو علم الأصول على الحقيقة، وذلك هو ميدان الاجتهاد، وذلك هو أساس الفقه والاستنباط.

فإذا تم هذا، ووُجِّدت القواعد التي يُبنى عليها الاستدلال والاستنباط، نُظر في القواعد العامة التي يرجع إليها الفقهاء في فقههم، على اختلاف مذاهبهم، وطبقتْ عليها قواعدُ الأصول التي أقرتها اللجنة العليا أو اللجنة العامة، «أصول الفقه وأصول الحديث» ثم وُزنت بميزان الكتاب والسنة الصحيحة، وأُخذ منها ما قام الدليل على صحته وموافقته للتشريع الصحيح.

ثم تدرس اللجنة القواعدَ العامة للقوانين الوضعية، على اختلاف مبادئها وأنواعها، وتزنها بميزان القواعد التشريعية الإسلامية، فتختار منها ما تقضي المصلحة العامة باختياره، مما لا يعارض نصاً من نصوص الكتاب والسنة، ولا يُناقض شيئاً معلوماً من الدين بالضرورة، ولا قاعدة أساسيةً من قواعد التشريع الإسلاميّ.

وبعدَ هذا كله، بعدَ أن تستقرَّ القواعدُ التي تُستنبط الفروعُ والمسائل على أساسها، وتوضعَ الموازينُ الصحيحة البينة، حتى لا تتشعبَ الطرقُ بالمجتهد، تُقسَّمُ أبوابُ الفقه بين اللجان الفرعية لتطبق فروع المسائل وجزئياتها على القواعد

التي أُقِرَّتْ، وتضعَ لها الأحكام الصحيحة التي تقتضيها الأدلة الصحيحة نصاً أو استنباطاً.

وهذا عمل كبير ضخم، لا يضطلع بـه إلاّ العلماء الأفـذاذ المخلصـون، من علماء الشـرع وعلماء القـانـون، فيجب أن يسمـوَ اختيارهم على الـرغبات الشخصيـة والأهواء الحـزبية، وما إلى ذلك مما قد يُفسد الاختيارَ أو يُضعفه.

وسَيَدْعُوهم هذا العمل إلى أن يفرغوا له وحده، فـلا يجوز أن يعهد إلى أيّ واحد منهم بعمـلٍ غيره، حتى يكـون وقتُهم كلُّه وقفاً عليه، ليسير على وتيرة واحـدة، سيراً حثيثـاً موصـلاً إلى الغرض المقصود منـه في أقرب وقت وأوجـزه. وسيدعـو إلى اختيار عشراتٍ كثيرة من الأعضاء والمساعدين، ولعله مع كل هذا لا يتم في أقلَّ من عشرين سنة.

هذا تصوير تقريبيّ للخـطة العملية، لاقتبـاس القوانين من الشـريعة، فيـه كثير من الإجمـال، لا أستـطيـع التـوسـع في تفصيله، إلا أن يُوضَعَ موضعَ الدرس والبحث، ليكون حقيقة واقعـةً، لا خيالاً وأمنيـةً. أرجو أن ينـال من عنايـة البـاحثين، ومن نقـد الناقـدين، مـا يـرشـدني ويـرشـد غيـري إلى وجـه الصواب، فيما اقترحتُ وفيما فاتني أو خفي عليّ.

وأسأل الله الهُدى والسدادَ والعصمةَ والتوفيق.

الفهـــرس

الطبعة الأولى ـ ١٩٤٤ القاهرة

الطبعة الثانية ـ ١٩٨٦ القاهرة

الطبعة الثالثة ـ ١٩٨٧ بيروت

طبع بالاتفاق مع مكتبة السنة بالقاهرة
١٠ شارع الشيخ علي الغاياتي
متفرع من ناصية البستان مع الجمهورية
خلف مسرح الجمهورية ـ بعابدين ـ القاهرة
ت: ٣٩٠٠٣١٨

الشرع واللغة